

صلاتُ اللَّهِ الْمُسْتَقْبَلُ

مَفْهُومٌ، وَأَسْبَابٌ، وَأَنْوَاعٌ، وَآدَابٌ، وَإِيمَانٌ، وَحِكْمَةٌ، وَإِمْكَانٌ
في ضوءِ الْكِتَابِ وَالشَّرِعَةِ

تأليف لفقير إلى الله تعالى

و سعيد بن علي بن وهب المقطاني



صلالاً لـ الـ سـ حـ قـ اـ لـ

مفهوم، وأسباب، وأنواع، وأداب، وأيات، وحكم، وأحكام

في ضوء الكتاب والسنة

تأليف الفقير إلى الله تعالى

د. سعيد بن علي بن وهف القحطاني

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعود بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه، وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد:

فهذه رسالة مختصرة في: «صلوة الاستسقاء» وما يتعلق بها من أحكام، بَيَّنت فيها بفضل الله تعالى: مفهوم الاستسقاء، وحكمه، وأسباب القحط وحبس المطر، وأنواع الاستسقاء، وآدابه التي ينبغي للمسلمين أن يلتزموا بها في الاستسقاء، وبَيَّنت كيفية صلاة الاستسقاء، وموضع خطبة الاستسقاء، وأن السنة في الدعاء المبالغة في رفع اليدين، ثم ذكرت أدعية نبوية ثبتت في الاستسقاء، وأن السنة تحويل الرداء في آخر

صلاة الاستسقاء

خطبة الاستسقاء واستقبال القبلة، وبيّنت أن الاستسقاء بالكواكب والأنواع من أمور الجاهلية، ثم ذكرت الآداب المختصة بالمطر، وختمت بذكر آيات من آيات الله تعالى: الرعد، والبرق، والصواعق، والزلزال، فذكرت كلام أهل العلم على ذلك.

وقد استفدت كثيراً من تقريرات، وترجيحات شيخنا الإمام عبد العزيز بن عبد الله ابن باز، رحمه الله تعالى.

والله أسمى أن يجعل هذا العمل القليل: مباركاً، نافعاً، خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفعني به في حياتي، وبعد مماتي، وأن ينفع به كل من انتهى إليه؛ فإنه خير مسؤول وأكرم مأمول، وهو حسيناً ونعم الوكيل، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله، وخيرته من خلقه، نبينا محمد بن عبد الله، وعلى آلـه وأصحابـه ومن تبعـهم بإحسان إلى يوم الدين.

أبو عبد الرحمن

سعيد بن علي بن وهـ الفحيـاني

حرر في ضـحـى يـوـمـ السـبـتـ ١٤٢٣/٣/٢٠ـ هـ

صلوة الاستسقاء

أولاً: مفهوم الاستسقاء:

الاستسقاء طلب السقيا، كالاستصحاء: طلب الصحو، وهو استفعال من أسيت^(١)، قال ابن منظور - رحمه الله تعالى - : «ذكر الاستسقاء في الحديث، وهو استفعال من طلب السقيا: أي إنزال الغيث على البلاد والعباد، يقال: استسقى، وسقى الله عباده الغيث، وأسقاهم، والاسم: السُّقِيَا بالضم، واستسقية فلاناً: إذا طلبت منه أن يسقيك»^(٢).

ولكن في عرف الفقهاء إذا قالوا: صلاة الاستسقاء إنما يعنون استسقاء الرب ﷺ لا استسقاء المخلوق^(٣).

قال الجرجاني - رحمه الله تعالى - : «الاستسقاء: هو طلب المطر عند طول انقطاعه»^(٤)، أي: من الله ﷺ.

ثانياً: حكم الاستسقاء: الاستسقاء سنة مؤكدة إذا

(١) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام لابن الملقن، ٤/٣١٧.

(٢) لسان العرب، لابن منظور، فصل السين، باب الياء، ١٤/٣٩٣.

(٣) الشرح الممتع، لابن عثيمين، ٥/٣٦١.

(٤) التعريفات، للجرجاني، فصل السين، ص ٣٩.

صلاة الاستسقاء

أجذبت الأرض وقطعت المطر^(١).

قال الإمام ابن قدامة - رحمه الله تعالى - : «صلوة الاستسقاء سنة مؤكدة ثابتة بسنة رسول الله ﷺ ، وخلفائه رض»^(٢).

وقال الإمام ابن عبد البر - رحمه الله - : «وأجمع العلماء على أن الخروج إلى الاستسقاء، والبروز، والاجتماع إلى الله ع خارج مصر: بالدعاء، والضراعة إلى الله تبارك اسمه في نزول الغيث عند احتباس ماء السماء وتمادي القطع: سنة مسنونة منها رسول الله ﷺ ، لا خلاف بين علماء المسلمين في ذلك»^(٣)^(٤).

(١) قطع: يقال: قُطِّعَ وَقَطِّعَ: إذا احتبس وانقطع، وأقطع الناس: إذا لم يمطروا، والقطع: الجدب؛ لأنَّه من أثره، [النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، ٤/١٧].

(٢) المغني، لابن قدامة، ٣/٣٣٤، وانظر: الإحکام شرح أصول الأحكام، لابن قاسم، ١/٥٠٨.

(٣) التمهيد، لابن عبد البر، ١٧/١٧٢.

(٤) وهل يشترط لصلة الاستسقاء إذن الإمام؛ اختلاف في ذلك فقال في زاد المستقنع: «وليس من شرطها إذن الإمام»، وقال ابن قدامة على روایتين: إحداهما لا يستحب إلا بخروج الإمام، وعنه أنهem يصلون لأنفسهم وينخطب بهم أحدهم، فعلى هذه الرواية يكون الاستسقاء مشروعًا في حق كل أحد: مقيم، ومسافر، وأهل القرى، =

صلوة الاستسقاء



ثالثاً: أسباب القحط وحبس المطر: معصية الله تعالى ورسوله ﷺ ؛ لحديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: أقبل علينا رسول الله ﷺ فقال: «يا معاشر المهاجرين: خمس إذا ابتلتم بهن وأعوذ بالله أن تدركوهن:

لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلموا بها إلا فشا
فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم
الذين مضوا.

ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين وشدة
المؤونة وجور السلطان عليهم.

ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء،
ولولا البهائم لم يُمطروا.

ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله إلا سلط الله عليهم

والأعراب؛ لأنها صلاة نافلة». المغني لابن قدامة، ٣٤٦/٣، والإنصاف مع المقنع والشرح الكبير، ٤٣٥/٥، لكن قال ابن عثيمين: «لكن حسب العرف عندنا لا تقام صلاة الاستسقاء إلا بالإمام». الشرح المتع، ٢٩١/٥، وقرر شيخنا ابن باز أنها تصلى في السفر وفي البدية وإذا لم يأمر بها الإمام، مجموع الفتاوى لابن باز، ١٣/٦٦، ٨٥.

صلوة الاستسقاء

عدُوا من غيرهم فأخذوا بعض ما في أيديهم.

وما لم تحكم أئمتهم بكتاب الله ويتخيروا مما أنزل الله إلا
جعل الله بأسهم بينهم»^(١).

وهذا الحديث فيه من الفوائد: أن نقص المكيال
والميزان سبب للجذب وشدة المؤونة وجور السلاطين،
وفيه أن منع الزكاة من الأسباب الموجبة لمنع قطر السماء،
 وأن نزول الغيث مع وجود العاصي إنما هو رحمة من الله
تعالى للبهائم^(٢).

وقد قال الإمام البخاري - رحمه الله - في صحيحه: «بابُ
انتقام الرب عَنْ خلقه بالقطط إِذَا انتُهِكَتْ مَحَارُمُه»^(٣).

وقد جاء عن مجاهد - رحمه الله تعالى - أن البهائم تلعن
عصاة بنـي آدم إذا أجدبت الأرض، ذكر ذلك الإمام ابن

(١) ابن ماجه، كتاب الفتن، باب العقوبات، برقم ١٩، ٤٠، والحاكم وصححه، ووافقه
الذهبـي، ٤ / ٥٤٠، وصححـه العـلامـةـ الأـلبـانـيـ فيـ صـحـيـحـ سنـنـ ابنـ مـاجـهـ، ٢٧٠ / ٢
وسلسلـةـ الأـحـادـيـثـ الصـحـيـحةـ، ١ / ٧، برقم ١٠٦.

(٢) نيل الأوطار، للشوكتـانـيـ، ٢ / ٦٤٩ - ٦٥٠.

(٣) البخارـيـ، كتاب الاستسـقاءـ، قبلـ الحديثـ رقمـ ١٠١٣ـ.

صلوة الاستسقاء

كثير - رحمه الله تعالى - في تفسير قول الله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ الْلَاعِنُونَ»^(١).
 فقوله تعالى: «أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ الْلَاعِنُونَ»
 قال ابن كثير: «يعني دواب الأرض.. وقال عطاء بن أبي رباح: كل دابة، والجنة، والإنس، وقال مجاهد: إذا أجدت الأرض قالت البهائم: هذا من أجل عصاةبني آدم، لعن الله عصاةبني آدم. وقال أبو العالية والربيع بن أنس وقتادة: «ويلعنهם اللاعنون» يعني: تلعنهم الملائكة والمؤمنون، وقد جاء في الحديث أن العالم يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في البحر^(٢)، وجاء في هذه الآية: أن كاتم العلم يلعنه الله، والملائكة، والناس أجمعون، واللاعنون أيضاً: وهو كل فضيح، وأعجمي، إما بلسان المقال، أو الحال، أن لو

(١) سورة البقرة، الآية: ١٥٩.

(٢) الحديث أخرجه الترمذى، كتاب العلم، باب في فضل الفقه على العبادة، برقم ٢٨٢٥، وقال: «هذا حديث حسن غريب صحيح» وصححه العلامة الألبانى في صحيح سنن الترمذى، ٣٤٣ / ٢.

صلوة الاستسقاء

كان له عقل ويوم القيامة والله أعلم»^(١).

وقد بين الله تعالى أن الابتعاد عن المعاصي والقيام بالواجبات من أعظم أسباب إنزال البركات، فقال تعالى: «وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرْبَى آمَنُوا وَاتَّقُوا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوهُ فَأَخْذَنَا هُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ * أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرْبَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بِأُسْنَا بَيَّاتاً وَهُمْ نَائِمُونَ * أَوْ أَمِنَ أَهْلُ الْقُرْبَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بِأُسْنَا ضُحَّى وَهُمْ يَلْعَبُونَ * أَفَأَمِنُوا مَكْرَرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمُنُ مَكْرَرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ»^(٢). ذكر الله تعالى أن أهل القرى لو آمنوا بقلوبهم إيماناً صادقاً صدقة الأعمال، واستعملوا تقوى الله تعالى ظاهراً وباطناً، ترك جميع ما حرم الله؛ لفتح عليهم بركات السماء والأرض، فأرسل السماء عليهم مدراراً، وأنبت لهم من الأرض ما به يعيشون وتعيش بهائمهم في أخصب عيش وأغزر رزق، من غير عناء ولا

(١) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ص ١٣٧، وتفصير البغوي، ١/١٣٤.

(٢) سورة الأعراف، الآيات: ٩٦ - ٩٩.

صلة الاستسقاء



تعب، ولا كدّ ولا نصب، ولكنهم لم يؤمنوا ولم يتقوا، **﴿فَأَخْذُنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾** بالعقوبات والبلايا، ونزع البركات، وكثرة الآفات، وهي بعض جراء أعمالهم، وإنما فلو أخذهم بجميع ما كسبوا ما ترك عليهما من دابة^(١). كما قال ﷺ: **«وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ مَا تَرَكَ عَلَيْهَا مِنْ دَآبَةٍ وَلَكِنْ يُؤَخْرُهُمْ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمٍّ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ»**^(٢). وكما قال ﷺ: **«وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِهَا مِنْ دَآبَةٍ وَلَكِنْ يُؤَخْرُهُمْ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمٍّ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِعِبَادِهِ بَصِيرًا»**^(٣). وكما قال ﷺ: **«ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ»**^(٤).

وقد أوضح الله ﷺ أن أهل الكتاب لو قاموا بأوامر

(١) تيسير الكريم الرحمن، للسعدي، ص ٢٩٨، ٢٣٨.

(٢) سورة النحل، الآية: ٦١.

(٣) سورة فاطر، الآية: ٤٥.

(٤) سورة الروم، الآية: ٤١.

صلوة الاستسقاء

التوراة والإنجيل وابعدوا عن نواهيهما، لأدرّ الله عليهم الرزق، ولأمطر عليهم السماء وأنبت لهم الأرض^(١)، فقال تعالى: « وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُواْ وَاتَّقُواْ لَكَفَرَنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَا دَخْلَنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ * وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُواْ التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِّنْ رَّبِّهِمْ لَا كَلُواْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِّنْهُمْ أَمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ »^(٢).

ولا شك أن الناس قد يحرمون الأرزاق بالذنب يصيرونها؛ لأن من لم يتق الله لا يجعل الله له مخرجاً ولا يرزقه من حيث لا يحتسب، وما استجلب رزق بمثل ترك المعاصي^(٣)؛ لفهم قول الله تعالى: « وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ »^(٤).

(١) تيسير الكريم الرحمن للسعدي، ص ٢٣٨.

(٢) سورة المائدة، الآيات: ٦٥، ٦٦.

(٣) الجواب الكافي، لابن القيم، ص ١٠٤.

(٤) سورة الطلاق، الآيات: ٣، ٢.

صلة الاستسقاء

ومعلوم أن العاصي تُزيل النعم وتحلُّ النقم، فما زالت عن العبد نعمة إلا بذنب، ولا حلَّت به نقمَة إلا بذنب، كما ذُكرَ عن علي بن أبي طالب رض أنه قال: «ما نزل بلاء إلا بذنب، ولا رفع إلا بتوبة»^(١)، قال الله عز وجل: «وَمَا أَصَابَكُم مِّنْ مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبْتُمْ أَيْدِيكُمْ وَيَغْفُو عَنْ كَثِيرٍ»^(٢)، وقال عز وجل: «ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ مُغَيِّرًا نَعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلَيْهِمْ»^(٣)، فلا يغِيرُ الله تعالى نعمته التي أنعم بها على أحد حتى يكون هو الذي يغِيرُ ما بنفسه، فيغير طاعة الله بمعصيته، وشكره بکفره، وأسباب رضاه بأسباب سخطه، فإذا غَيَّرَ غَيْرٌ عليه جزاءً وفاقاً، وما ربُّك بظلام للعبد.

فإن غَيَّرَ المعصية بالطاعة غَيَّرَ الله عليه العقوبة بالعافية، والذلُّ بالعزَّ، قال الله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى

(١) الجواب الكافي لابن القيم، ص ١٤٢.

(٢) سورة الشورى، الآية: ٣٠.

(٣) سورة الأنفال، الآية: ٥٣.

صلاة الاستسقاء

يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُم مِّنْ دُونِهِ مِنْ وَالٰٰ^(١).

ولقد أحسن القائل:

إذا كنت في نعمة فارعها فإن المعاصي تزيل النعم
وحطها بطاعة رب العباد فرب العباد سريع النقم^(٢)

رابعاً: أنواع الاستسقاء: الاستسقاء أنواع على النحو الآتي:

النوع الأول: الاستسقاء بصلوة جماعة أو فرادى^(٣) على ما يأتي تفصيله، وهو أكملها، وصلاته مستفيضة في الصالح وغيرها، واتفق فقهاء الأمصار على هذا النوع^(٤).

النوع الثاني: استسقاء الإمام يوم الجمعة في خطبتها،

(١) سورة الرعد، الآية: ١١.

(٢) الجواب الكافي، لابن القيم، ص ١٤٢.

(٣) قال الإمام ابن الملقن في الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، ٤ / ٣١٧: «واعلم أن الاستسقاء أنواع: الأول: الدعاء بلا صلاة ولا خلف صلاة، وأوسطها الدعاء خلف الصلوات وفي خطبة الجمعة، والاستسقاء بركتين وخطبتين، والثاني أفضل من الأول، والثالث أكمل الكل وخالف فيه أبو حنيفة...».

(٤) الإحکام شرح أصول الأحكام، لابن قاسم، ١ / ٥٠٤، والاستسقاء: سننه وآدابه، للشيخ عبد الوهاب بن عبد العزيز الزيد، ص ٣١.

صلة الاستسقاء

كما فعل النبي ﷺ ، واستفاض عنـه من غير وجهـ، وهذا النوع مستحب اتفاـقاً، واستمر عمل المسلمين عليهـ^(١)؛ لـحديث أنس بن مالـك قال: أصـابـتـ الناسـ سـنةـ عـلـىـ عـهـدـ النـبـيـ ﷺـ،ـ فـبـيـنـمـاـ النـبـيـ ﷺـ يـخـطـبـ فـيـ يـوـمـ جـمـعـةـ فـقـامـ عـرـابـيـ فـقـالـ:ـ يـاـ رـسـوـلـ اللهـ،ـ هـلـكـ المـالـ،ـ وـجـاعـ الـعـيـالـ فـادـعـ اللهـ لـنـاـ،ـ فـرـفـعـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ يـدـيـهـ ثـمـ قـالـ:ـ «ـالـلـهـمـ أـغـثـنـاـ،ـ اللـهـمـ أـغـثـنـاـ»ـ،ـ وـفـيـ لـفـظـ لـلـبـخـارـيـ:ـ «ـالـلـهـمـ اـسـقـنـاـ،ـ اللـهـمـ اـسـقـنـاـ»ـ،ـ قـالـ أـنـسـ:ـ وـلـاـ وـالـلـهـ مـاـ نـرـىـ فـيـ السـمـاءـ مـنـ سـحـابـ،ـ وـلـاـ قـزـعـةـ^(٢)ـ وـلـاـ شـيـئـاـ،ـ وـمـاـ بـيـنـاـ وـبـيـنـ سـلـعـ^(٣)ـ مـنـ بـيـتـ وـلـاـ دـارـ،ـ قـالـ:ـ فـطـلـعـتـ مـنـ وـرـائـهـ سـحـابـةـ مـثـلـ التـرسـ^(٤)ـ،ـ فـلـمـ تـوـسـطـ السـمـاءـ اـنـتـشـرـتـ ثـمـ أـمـطـرـتـ،ـ قـالـ:ـ وـالـلـهـ مـاـ رـأـيـنـاـ الشـمـسـ سـبـتاـ^(٥)ـ...ـ وـفـيـ

(١) الإـحـكـامـ شـرـحـ أـصـولـ الـأـحـكـامـ،ـ لـابـنـ قـاسـمـ،ـ ١/٤٠٥ـ.

(٢) قـزـعـةـ:ـ قـطـعـةـ مـنـ سـحـابــ.ـ الـمـفـهـمـ لـمـاـ أـشـكـلـ مـنـ تـلـخـيـصـ كـتـابـ مـسـلـمـ لـلـقـرـطـبـيـ،ـ ٢/٤٣ـ.

(٣) سـلـعـ:ـ جـبـلـ بـالـمـدـيـنـةـ.

(٤) التـرسـ:ـ أـيـ تـشـبـهـ السـحـابـةـ التـرسـ فـيـ كـثـافـتـهـ وـاستـدارـتـهـ.ـ الـمـرـجـعـ السـابـقـ،ـ ٢/٤٣ـ.

(٥) سـبـتاـ:ـ أـيـ مـنـ سـبـتـ إـلـىـ سـبـتـ،ـ الـمـرـجـعـ السـابـقـ،ـ ٢/٤٣ـ.

صلوة الاستسقاء

لفظ للبخاري: «أصابت الناس سنة على عهد النبي ﷺ، فيبينها النبي ﷺ يخطب في يوم الجمعة فقام أعرابي فقال: يا رسول الله هلك المال، وجاع العيال، فادع الله لنا، فرفع يديه وما نرى في السماء قزعة، فوالذي نفسي بيده ما وضعهما حتى ثار السحاب أمثال الجبال، ثم لم ينزل عن منبره حتى رأيت المطر يتحدّر على لحيته فمطرنا يومنا ذلك ومن الغد، ومن بعد الغد والذي يليه حتى الجمعة الأخرى، وقام ذلك الأعرابي أو قال غيره فقال: يا رسول الله! تهدم البناء، وغرق المال، فادع الله لنا، فرفع يديه فقال: «اللهم حوا علينا ولا علينا»، فما يشير بيده إلى ناحية من السحاب إلا انفرجت، وصارت المدينة مثل الجوبة^(١)، وسال الوادي قناة شهرًا^(٢) ولم يجيء أحد من ناحية إلا حدث بالجود»، وفي لفظ: «ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة ورسول الله ﷺ قائم يخطب

(١) الجوبة: الفجوة بين البيوت، المفهم للقرطبي، ٥٤٥ / ٢.

(٢) قناة: اسم وادٍ من أودية المدينة، وكأنه سمي مكانه: قناة وقد جاء في غير كتاب مسلم: «وسال وادي قناة شهرًا» على الإضافة، المرجع السابق، ٥٤٥ / ٢.

صلوة الاستسقاء



فاستقبله قائماً فقال: يا رسول الله، هلكت الأموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا، فتبسم النبي ﷺ، [وفي لفظ فضحك] قال: فرفع رسول الله ﷺ يديه ثم قال: «اللهم حوالينا ولا علينا، اللهم على الآكام^(١)، والجبال، والظراب^(٢) وبطون الأودية، ومنابت الشجر» قال: فانقطعت وخرجنا نمشي في الشمس»^(٣).

النوع الثالث: الدعاء عقب الصلوات وفي الخلوات، ولا نزاع في جواز الاستسقاء بالدعاء بلا صلاة»^(٤).

(١) الآكام: جمع أكماء: وهي دون الجبال، وقال الخليل: الأكماء: هي تلّ، المفهم للقرطبي، ٥٤٤ / ٢.

(٢) الظراب: الروابي، واحدتها ضرب، قال الخليل: الأكماء أعلى من الرابية، المفهوم للقرطبي، ٥٤٤ / ٢، والظراب: صغار الجبال والتلال، جامع الأصول لابن الأثير، ٢٠٣ / ٦.

(٣) متفق عليه: البخاري، كتاب الجمعة، باب الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة، برقم ٩٣٣، وكتاب الاستسقاء، باب الاستسقاء في المسجد الجامع، برقم ١٠١٣، وباب الدعاء إذا كثر المطر: حوالينا ولا علينا، برقم ١٠٢١، وكتاب الأدب، باب التبسم والضحك، برقم ٦٠٩٣، ومسلم، كتاب الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء، برقم ٨٩٧.

(٤) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم، ٤٣٩ / ٦، والإنصاف مع الشرح الكبير، ٤٣٦ / ٥، والمغني لابن قدامة، ٣٤٨ / ٣، والإحکام شرح أصول الأحكام ٥٠٥ / ٨.

صلوة الاستسقاء

وقد ذكر الإمام ابن القيم - رحمه الله تعالى - أن النبي ﷺ استسقى على وجوه:

الوجه الأول: يوم الجمعة على المنبر^(١).

الوجه الثاني: أنه ﷺ وعد الناس يوماً يخرجون فيه إلى المصلى، فخرج إلى المصلى فاستسقى فاستقبل القبلة، وحول رداءه، وصلى ركعتين^(٢).

الوجه الثالث: أنه استسقى على منبر المدينة استسقاء مجرداً في غير يوم الجمعة، ولم يحفظ عنه في هذا اليوم صلاة^(٣).

الوجه الرابع: أنه استسقى وهو جالس في المسجد فرفع يديه ودعا الله يعذل ، فَحُفِظَ من دعائه: «اللهم اسقنا

(١) لحديث أنس، عند البخاري برقم ٩٣٣، ومسلم برقم ٨٩٧، وتقدم تخرجه.

(٢) البخاري، كتاب الاستسقاء، باب الاستسقاء وخروج النبي ﷺ في الاستسقاء، برقم ١٠٠٥، ولفظه في باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا: «أن النبي ﷺ خرج إلى المصلى فاستسقى، فاستقبل القبلة، وحول رداءه، وصلى ركعتين» برقم ١٠١٢.

(٣) انظر: سنن ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في الدعاء في الاستسقاء، برقم ١٢٧٠، وضعفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه، برقم ١٢٨٦، وإرواء الغليل، ١٤٥ / ١.

صلوة الاستسقاء



غيشاً مغيثاً مريئاً^(١)، مريعاً^(٢)، طبقاً^(٣)، عاجلاً غير رأى^(٤)، نافعاً غي ضار^(٥).

الوجه الخامس: أنه استسقى عند أحجار الزيت قريراً من الزوراء، وهي خارج باب المسجد الذي يُدعى اليوم باب السلام، نحو قذفة حجر، ينبعطف عن يمين الخارج من المسجد^(٦).

الوجه السادس: أنه استسقى في بعض غزواته، لَمَّا سبقه

(١) مريئاً: المري الذي يمرئ، يقال: مرأني الطعام وأمرأني، قال الفراء: يقال: هنأني الطعام، ومرأني، فإذا أتبعوها: «هنأني» قالوا: مرأني بغير ألف، فإذا أفردوها قالوا: أمرأني. جامع الأصول، لابن الأثير، ٢١١ / ٦.

(٢) مريعاً: يروى على وجهين: بالياء والياء، فمن رواه بالياء جعله من المراعة وهي الخصب، يقال منه: مرع المكان: إذا أخصب فهو مريع، بوزن قتيل، ومن رواه بالياء، فمعناه: منبتاً للريع، يقال: أربع الغيث يُربع فهو مربع بوزن مُكْرم. جامع الأصول، لابن الأثير، ٢١١ / ٦.

(٣) طبقاً: أي مائلاً إلى الأرض مغطياً، يقال: غيث طبق: أي عام واسع.

(٤) رأى: أي غير بطيء متأخر. جامع الأصول لابن الأثير، ٢١١ / ١.

(٥) أبو داود، كتاب الصلاة، باب رفع اليدين في الاستسقاء، برقم ١١٦٩، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود، برقم ١١٦٩.

(٦) أبو داود، كتاب الصلاة، باب رفع اليدين في الاستسقاء، برقم ١١٦٨، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود، برقم ١١٦٨.

صلوة الاستسقاء

المشركون إلى الماء^(١)، وأغيث^٢ في كل مرّة استسقى فيها^(٢).

خامساً: آداب الاستسقاء كثيرة ومهمة، ومنها:

١ - إذا أصاب الناس قحط بجؤوا إلى الله تعالى وصلوا صلاة الاستسقاء؛ لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: شكا الناس إلى رسول الله ﷺ قحط المطر، فأمر بمنبر فوضع له في المصلى ووعد الناس يوماً يخرجون فيه، قالت عائشة: فخرج رسول الله ﷺ حين بدا حاجب الشمس فقعد على المنبر، فكبّر ، وحمد الله ﷺ ثم قال: «إنكم شکوتم جدب دياركم، واستئخار المطر عن إِبَان^(٣) زمانه عنكم، وقد أمركم الله ﷺ أن تدعوه ووعدكم أن يستجيب لكم» ثم قال: «الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، ملك يوم الدين، لا إله إلا الله يفعل ما يريد، اللهم أنت الله لا إله إلا أنت الغني ونحن الفقراء، أنزل

(١) زاد المعاد، لابن القيم، ٤٥٨/١.

(٢) المرجع السابق، ٤٥٩/١.

(٣) إِبَان: إِبَانُ الشَّيْءِ: وقته وأوانه. جامع الأصول لابن الأثير، ٦/٢٠٥.

صلوة الاستسقاء

علينا الغيث، واجعل ما أنزلت لنا قوًّا وبلاعًا^(١) إلى حين»، ثم رفع يديه فلم ينزل في الرفع حتى بدا بياض إبطيه، ثم حَوَّلَ إلى الناس ظهره، وقلب - أو حَوَّلَ - رداءه وهو رافع يديه، ثم أقبل على الناس ونزل فصل فصل ركعتين، فأنشأ الله سحابة، فرعدت وبرقت، ثم أمطرت بإذن الله، فلم يأت مسجده حتى سالت السيول، فلما رأى سرعتهم إلى الْكِنْ^(٢) ضحك ﷺ حتى بدت نواجذه، فقال: «أشهد أن الله على كل شيء قادر، وأنني عبد الله ورسوله»^(٣).

٢ - موعظة الإمام الناس، وأمرهم بتقوى الله تعالى، والخروج عن المظلم، والتوبة من المعاصي، وتحليل بعضهم بعضاً، والصيام والصدقة، وترك التشاحن؛ لأن المعاصي سبب القحط، والتقوى سبب البركات^(٤)، وقد

(١) بلاعًا: البلاغ: ما يتبلغ به ويتوصل به إلى الشيء المطلوب. جامع الأصول، ٦/٢٠٥.

(٢) الْكِنْ: ما يرد الحر والبرد من الأبنية والمساكن. جامع الأصول، ٦/٢٠٥.

(٣) أبو داود، كتاب الاستسقاء، باب رفع اليدين في الاستسقاء، برقم ١١٧٣، وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود، برقم ١١٧٣.

(٤) المغني، لابن قدامة، ٣/٣٣٥، والكافي، لابن قدامة أيضًا، ١/٥٣٥.

صلوة الاستسقاء

كتب عمر بن عبد العزيز إلى ميمون بن مهران: «إني كتبت إلى أهل الأمصار أن يخرجوا يوم كذا من شهر كذا؛ ليستسقوا، ومن استطاع أن يصوم ويتصدق؛ فليفعل؛ فإن الله يقول: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَرَكَّىٰ * وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾^(١)، وقولوا كما قال أبواكم: ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنْ كُوْنَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(٢)، وقولوا كما قال نوح: ﴿وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُنْ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(٣)، وقولوا كما قال موسى: ﴿إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾^(٤)، وقولوا كما قال يونس: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾^(٥).

٣ - يُعِدُ الإمام الناس يومًا يخرجون فيه؛ لحديث عائشة رضي الله عنها: «شكا الناس إلى رسول الله ﷺ قحط

(١) سورة الأعلى، الآيات: ١٤، ١٥.

(٢) سورة الأعراف، الآية: ٢٣.

(٣) سورة هود، الآية: ٤٧.

(٤) سورة القصص، الآية: ١٦.

(٥) أخرجه عبد الرزاق عن ابن عيينة، عن جعفر بن برقان، ٨٧/٣، قال الشيخ عبد الوهاب بن عبد العزيز الزيد في رسالته: الاستسقاء: سننه وآدابه: «وإسناده صحيح»، ص ٤٠.

صلوة الاستسقاء



المطر، فأمر بمنبر فوضع له في المصلى ووعد الناس يوماً يخرجوا فيه...»^(١)، والله أعلم الموفق والمعين^(٢).

٤ - وقت خروج الناس إلى الاستسقاء: الأفضل أن تُصلّى صلاة الاستسقاء في وقت صلاة العيد؛ لحديث عائشة رضي الله عنها وفيه: «... فخرج رسول الله ﷺ حين بدا حاجب الشمس فقعد على المنبر...»^(٣)، هذا هو الأفضل، وليس لصلاة الاستسقاء وقت معين لا تصح إلا فيه، إلا أنها لا تُصلّى في وقت النهي بغير خلاف؛ لأن وقتها متسع فلا حاجة إلى فعلها في وقت النهي، والأولى فعلها في وقت العيد؛ لحديث عائشة رضي الله عنها المذكور آنفًا؛ ولأنها تشبهها في الموضع والصفة فكذلك في الوقت، إلا أن وقتها لا يفوّت بزوال الشمس؛ لأنها ليس لها يوم معين فلا يكون لها وقت معين^(٤)، وقال ابن عبد البر -رحمه الله-: «والخروج إلى

(١) أبو داود، برقم ١١٧٣، وتقديم تخرّيجه في آداب الاستسقاء.

(٢) انظر: المغني لابن قدامة، ٣٣٥ / ٣.

(٣) أبو داود، برقم ١١٧٣، وتقديم تخرّيجه في آداب الاستسقاء.

(٤) المغني لابن قدامة، ٣٢٧ / ٣ - ٣٢٨.

صلاة الاستسقاء

الاستسقاء في وقت خروج الناس إلى العيد عند جماعة العلماء، إلا أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم؛ فإنه قال: «الخروج إليها عند زوال الشمس»^(١).

٥ - تُصلى صلاة الاستسقاء في الصحراء، وهذا هو الأفضل؛ لأن النبي ﷺ صلاتها في الصحراء كصلاة العيد^(٢)؛ لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: «شكا الناس إلى رسول الله ﷺ قحط المطر، فأمر بمنبر فوضع له في المصلى ووعد الناس يوماً يخرجون فيه...»^(٣)؛ ولهديث عبد الله بن زيد المازني ^{رض} قال: خرج رسول الله ﷺ إلى المصلى فاستسقى فاستقبل القبلة، [فجعل إلى الناس ظهره يدعوا الله]، وحول رداءه حين استقبل القبلة ثم صلى ركعتين يجهر فيها بالقراءة»^(٤).

(١) التمهيد لابن عبد البر، ١٧٥ / ١٧.

(٢) المغني، لابن قدامة، ٣ / ٣٣٤، والكافي له، ١ / ٥٣٣، والروض المربع، ٢ / ٥٤١.

(٣) أبو داود، برقم ١١٧٣، وتقديم تخرّيجه في آداب الاستسقاء.

(٤) متفق عليه: البخاري، كتاب الاستسقاء، باب الاستسقاء، وخروج النبي ﷺ في الاستسقاء، برقم ١٠٠٥، وباب تحويل الرداء في الاستسقاء، برقم ١٠١١، ورقم =

صلوة الاستسقاء

٦ - يخرج الإمام والناس في تواضعٍ، وتبذلٍ وتحشّعٍ، وتضرّع؛ لحديث ابن عباس رضي الله عنهما - فعن إسحاق بن عبد الله بن كنانة قال: أرسلني الوليد بن عقبة - وكان أمير المدينة - إلى ابن عباس أسأله عن صلاة رسول الله ﷺ في الاستسقاء، فقال ابن عباس رضي الله عنهما: ما منعه أن يسألني؟ [ثم قال ابن عباس رضي الله عنهما]: خرج رسول الله ﷺ مُتبذلاً^(١)، متواضعًا، متضرّعًا^(٢)، [متخشعًا، مترسلاً]^(٣) حتى أتى المصلى، ولم يخطب كخطبكم هذه، ولكن لم يزل في الدعاء، والتضرع، والتكبير، ثم صلى ركعتين كما

١٠١٢ ، وباب الدعاء في الاستسقاء قاتماً، برقم ١٠٢٣ ، وباب الجهر بالقراءة في الاستسقاء، برقم ١٠٢٤ ، وباب كيف حَوَّل النبِي ﷺ ظهره إلى الناس، برقم ١٠٢٥ ، وباب صلاة الاستسقاء ركعتين، برقم ١٠٢٦ ، وباب الاستسقاء في المصلى، برقم ١٠٢٧ ، وباب استقبال القبلة في الاستسقاء، برقم ١٠٢٨ ، ومسلم، كتاب الاستسقاء، باب كتاب صلاة الاستسقاء، برقم ٨٩٤ .

(١) مُتبذلاً: التبذل: ترك التزيين والتهيؤ بالهيئة الحسنة الجميلة. جامع الأصول، لابن الأثير، ٦/١٩٢ .

(٢) متضرّعًا: التضرع: المبالغة في السؤال والرغبة. جامع الأصول، ٦/١٩٢ .

(٣) مترسلاً: يقال: ترسل الرجل في كلامه ومشيه إذا لم يعجل.

صلاة الاستسقاء

كان يصلّي في العيد»^(١).

٧ - خروج الصبيان والنساء في الاستسقاء لا بأس به بشروطه، قال الإمام ابن قدامة - رحمه الله تعالى -:

«ويستحب الخروج لكافة الناس، وخروج من كان ذا دين، وستر وصلاح، والشيخ أشد استحباباً؛ لأنه أسرع للإجابة، فأما النساء فلا بأس بخروج العجائز ومن لا هيئة لها، فأما الشواب وذوات الهيئة فلا يستحب لهن الخروج؛ لأن الضرر في خروجهن أكثر من النفع، ولا يستحب إخراج البهائم؛ لأن النبي ﷺ لم يفعله»^(٢).

٨- لا أذان ولا إقامة لصلاة الاستسقاء؛ لحديث عبد الله بن يزيد الأنصاري، قال أبو إسحاق: خرج عبد الله بن يزيد

(١) أبو داود، كتاب الصلاة، باب جماع أبواب صلاة الاستسقاء، وتفريعها، برقم ١١٦٥، والترمذى، كتاب الجمعة، باب ما جاء في صلاة الاستسقاء، برقم ٥٥٨، والنسائى، كتاب الاستسقاء، باب الحال التي يستحب للإمام أن يكون عليها إذا خرج، برقم ١٥٠٥، وباب جلوس الإمام على المنبر للاستسقاء، برقم ١٥٠٧، وابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة الاستسقاء، برقم ١٢٨١، وحسنه الألبانى في صحيح سنن النسائى، ٤٨٦ / ١، وفي غيره.

(٢) المغني، لأبن قدامة، ٣/٣٣٥، والكافى له، ١/٥٣٥.

صلوة الاستسقاء

الأنصاري، وخرج معه البراء بن عازب، وزيد بن أرقم فاستسقى فقام بهم على رجليه، على غير منبر، فاستسقى فقام بهم على رجليه، على غير منبر، فاستسقى ثم صلّى ركعتين يجهر بالقراءة ولم يؤذن ولم يقم، قال أبو إسحاق: ورأى عبد الله بن يزيد النبي ﷺ «^(١)»، وقال حارثة بن مضرب العبدى: «خرجنا مع أبي موسى نستسقى فصلّى بنا ركعتين من غير أذان ولا إقامة»^(٢)، قال الإمام ابن قدامة - رحمه الله - : «ولا يسن لها أذان ولا إقامة، ولا نعلم فيه خلافاً»^(٣).

٩ - الاستسقاء بدعاء الصالحين سُنَّة؛ لحديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: «ربما ذكرت قول الشاعر وأنا أنظر إلى وجه النبي ﷺ يستسقى فما ينزل حتى يحيش كل ميزاب: وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال^(٤) اليتامي عصمة للأرامل

(١) البخاري، كتاب الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء قاتماً، برقم ١٠٢٢.

(٢) ابن أبي شيبة، ٢٢١ / ٢.

(٣) المغني لأبي قدامة، ٣٣٧ / ٣.

(٤) (ثمال) أي: غياط.

صلوة الاستسقاء

وهو قول أبي طالب^(١).

وعن أنس ﷺ أن عمر بن الخطاب ﷺ كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب، فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك ببنينا ﷺ فتسقينا، وإننا نتوسل إليك بعمّ نبينا فاسقنا، قال: فيسوقون»^(٢).

والمعنى أنهم كانوا يستسقون بدعاء النبي ﷺ كما تقدم في حديث أنس ﷺ حينها قال رجل: يا رسول الله: هلك المال، وجاء العيال، فادع الله لنا، فرفع رسول الله ﷺ يديه ثم قال: «اللهم أغثنا، اللهم أغثنا، اللهم أغثنا» فنزل المطر بإذن الله ﷻ^(٣)، وعندما توفي رسول الله ﷺ وقحط الناس استسقى عمر ﷺ بعمّ رسول الله ﷺ العباس بن عبد المطلب ﷺ في حياته، وذلك بأن يدعوه الله لهم.

وعلى هذا كان المسلمون وأئمتهم يستسقون بدعاء

(١) البخاري، كتاب الاستسقاء، باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا، برقم ١٠٠٨، ورقم ١٠٠٩.

(٢) البخاري، كتاب الاستسقاء، باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا، برقم ١٠١٠.

(٣) متفق عليه: البخاري، برقم ٩٣٣، ومسلم، برقم ٨٩٧، وتقديم تحريره في أنواع الاستسقاء.

صلوة الاستسقاء



الصالحين في حياتهم، قال الإمام ابن قدامة - رحمه الله -: «ويستحب أن يستسقى الإمام بمن ظهر صلاحه؛ لأن عمر استسقى بالعباس عم رسول الله ﷺ، واستسقى معاوية والضحاك بيزيyd بن الأسود الجرشي»^(١).

سادساً: كيفية صلاة الاستسقاء: كصلاة العيد؛

ل الحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: «... خرج رسول الله ﷺ متبدلاً، متواضعاً، متضرعاً، متخشعًا، متربساً، حتى أتى المصلى ولم يخطب خطبكم هذه»^(٢)، ولكن لم يزل في الدعاء، والتضرع، والتكبير، ثم صلى ركعتين كما كان يصلی في العيد»^(٣).

وهذا يؤكّد قول الجمهور أن صلاة الاستسقاء تُصلّى كما تُصلّى صلاة العيد: في العدد، والجهر القراءة، والتكبيرات،

(١) الكافي، لابن قدامة، ١ / ٥٣٥، والمغني له، ٣٤٦ / ٣.

(٢) قوله: «ولم يخطب خطبكم هذه» المعنى نفي للصفة لا لأصل الخطبة: أي لم يخطب خطبكم هذه إنما كان جل خطبته الدعاء والتضرع...» المغني لابن قدامة، ٣ / ٣٣٩.

(٣) أبو داود، برقم ١١٦٥، والترمذى، برقم ٥٥٨، والنمسائى برقم ١٥٠٧، ١٥٠٥ وابن ماجه، برقم ١٢٨١، وغيرهم، وتقديم تخریجه في آداب الاستسقاء.

صلاة الاستسقاء

وجواز الخطبة في الاستسقاء بعد الصلاة؛ لأنها في معناها إلا أنه لا وقت لصلاة الاستسقاء، ولكنها لا تفعل في وقت النهي بلا خلاف^(١)، والأفضل أن تُصلّى في وقت صلاة العيد^(٢)؛ لحديث عائشة رضي الله عنها وغيره^(٣).

(١) انظر: الإنصاف للمرداوي مع المقنع والشرح الكبير، ٤١١ / ٥، والمغني، لابن قدامة، ٣٣٥، والكافي له، ٥٣٣ / ١، والروض المربع مع حاشية ابن قاسم، ٥٤١ / ٣.

(٢) انظر: في صفة صلاة العيد بالتفصيل ما تقدم في صلاة العيددين «صفة صلاة العيد».

(٣) اختلف العلماء رحمة الله تعالى في صفة صلاة الاستسقاء، وهل تقدم على الخطبة أو تؤخر عنها: وقد ذكر الإمام ابن قدامة رحمه الله: أنه لا يعلم بين القائلين بصلة الاستسقاء خلافاً في أنها ركعتان، وأن الرواية قد اختلفت في صفتها. فروي أنه يكبر فيها تكبيرات العيد: سبعاً في الأولى، وخمساً في الثانية، قال: وهو قول: سعيد بن المسيب، وعمر بن عبد العزيز، وأبي بكر محمد بن عمر بن حزم، وداود، والشافعي، وحكي عن ابن عباس؛ لقول ابن عباس رضي الله عنهما: «وصلى ركعتين كما كان يصلى في العيد»، وروى جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي ﷺ، وأبا بكر، وعمر، كانوا يصلون صلاة الاستسقاء يكبرون فيها: سبعاً وخمساً [آخر جه عبد الرزاق في باب الاستسقاء مع كتاب الصلاة، في المصنف، ٨٥ / ٣] قال ابن قدامة - رحمه الله -: «والرواية الثانية أنه يصلى ركعتين كصلاة التطوع، وهو مذهب مالك، والأوزاعي، وأبي ثور، وإسحاق؛ لأن عبد الله بن زيد قال: «خرج النبي ﷺ إلى المصلى فاستقبل القبلة وحول رداءه، وصلى ركعتين» وفي لفظ: «استسقى فصلى ركعتين وقلب رداءه» [متفق عليه: البخاري، برقم ١٠١٢، ورق ١٠٢٦، ومسلم، برقم ٨٩٤] ولم يذكر التكبير، وظاهره أنه لم يكبر، وهذا ظاهر كلام الخرقى، وكيفما فعل كان جائزاً حسناً.

=

صلاة الاستسقاء



* وقال أبو حنيفة: لا تسن صلاة الاستسقاء ولا الخروج لها؛ لأن النبي ﷺ استسقى على المنبر يوم الجمعة، ولم يصلّ لها، واستسقى عمر بالعباس ولم يصلّ، وليس هذا بشيء؛ فإنه قد ثبت بما رواه عبد الله بن زيد وابن عباس، وأبو هريرة، أنه خرج ﷺ، وصلّى، وما ذكروه لا يعارض ما رووه؛ لأنه يجوز الدعاء بغير صلاة، وفعل النبي ﷺ لما ذكروه لا يمنع فعل ما ذكرناه، بل قد فعل النبي ﷺ الأمرين، قال ابن المنذر: ثبت أن النبي ﷺ صلّى صلاة الاستسقاء وخطب، وبه قال عوامُ أهل العلم إلا أبا حنيفة، وخالفه أبو يوسف ومحمد بن الحسن، فوافقا سائر العلماء، والسنّة يستغنى بها عن كل قول، ويحسن أن يجهّر بالقراءة؛ لما روى عبد الله بن زيد قال: خرج رسول الله ﷺ إلى المصلى فاستسقى فاستقبل القبلة [فجعل إلى الناس ظهره يدعوا الله] وحول رداءه حين استقبل القبلة، ثم صلّى ركعتين يجهّر فيهما بالقراءة) [متفق عليه: البخاري، برقم ١٠٠٥، ورقم ١٠١١، ورقم ١٠١٢، ورقم ١٠٢٣، ورقم ١٠٢٤، ورقم ١٠٢٥، ورقم ١٠٢٦، ورقم ١٠٢٧، ورقم ١٠٢٨، ورقم ١٠٢٩، ومسلم، برقم ٨٩٤] وإن قرأ فيهما بـ«سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى»، و«هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ» فحسن؛ لقول ابن عباس رضي الله عنهما: صلّى ركعتين كما كان يصلي في العيد [روايه أهل السنّة وتقدم تخرّيجه] [المغني لابن قدامة، ٣٣٥-٣٣٧ / ٣].

* وقال الإمام النووي رحمه الله: «أجمع العلماء على أن للاستسقاء سنة، واختلفوا هل تسن له صلاة أم لا، فقال أبو حنيفة: لا تسن له صلاة، بل يستسقى بالدعاء بلا صلاة، وقال سائر العلماء من السلف والخلف: الصحابة والتابعون فمن بعدهم تسن الصلاة، ولم يخالف فيه إلا أبو حنيفة، وتعلق بأحاديث الاستسقاء التي ليس فيها صلاة، واحتج الجمهور بالأحاديث الثابتة في الصحيحين وغيرهما أن رسول الله ﷺ صلّى للاستسقاء ركعتين، وأما الأحاديث التي ليس فيها ذكر الصلاة فبعضها محمول على نسيان الراوي، وبعضها كان في الخطبة للجمعة، ويتعقبه الصلاة للجمعة فاكتفى بها ولو لم يصلّ أصلاً كان بياناً لجواز الاستسقاء بالدعاء بلا صلاة، ولا خلاف في جوازه، وتكون الأحاديث المثبتة للصلاة مقدمة؛ لأنها زيادة علم، ولا

=

صلوة الاستسقاء

سابعاً: خطبة الاستسقاء سُنّة؛ لحديث عائشة رضي الله عنها

قالت: شكا الناس إلى رسول الله ﷺ قحط المطر فأمر بمنبر فوضع له في المصلى، ووعد الناس يوماً يخرجون فيه، قالت عائشة رضي الله عنها فخرج رسول الله ﷺ حين بدا حاجب الشمس فقعد على المنبر، فكبر وحمد الله ثم قال: «إنكم شكرتم جدب دياركم، واستئخار المطر إبان زمانه عنكم، وقد أمركم الله تعالى أن تدعوه، ووعدكم أن يستجيب لكم ثم قال: الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، ملِكِ يوم الدين، لا إله إلا الله يفعل ما يريد،

معارضة بينها، قال أصحابنا: الاستسقاء ثلاثة أنواع: أحدها الاستسقاء بالدعا من غير صلاة، الثاني: الاستسقاء في خطبة الجمعة أو في أثر صلاة مفروضة وهو أفضل من النوع الذي قبله، والثالث: وهو أكملها أن يكون بصلاة ركعتين وخطبتين، ويتأهّب قبله بصدقة، وصيام، وتوبّة، وإقبال على الخير، ومجابنة الشر، ونحو ذلك من طاعة الله تعالى» [شرح النووي على صحيح مسلم، ٦ / ٤٣٩].

* وقد قال الإمام القرطبي رحمه الله: « الحديث عبد الله بن زيد يقتضي أن سنة الاستسقاء: الخروج إلى المصلى، والخطبة، والصلوة، وبذلك قال جمهور العلماء...» [المفهم للقرطبي، ٢ / ٥٣٨]. وانظر في صفة صلاة العيد أيضًا: [فتح الباري، لابن حجر، ٢ / ٤٩٩ - ٥٠١، والإعلام بفوائد عمدة الأحكام، لابن الملقن، ٤ / ٣١٩ - ٣٢٣، والمفهم للقرطبي، ٢ / ٥٣٩، ونيل الأوطار للشوکانی، ٢ / ٦٥٤].

صلوة الاستسقاء



اللهم أنت الله لا إله إلا أنت الغني ونحن الفقراء، أنزل علينا الغيث واجعل ما أنزلت لنا قوّةً وبلاغاً إلى حين» ثم رفع يديه فلم ينزل في الرفع حتى بدا بياض إبطيه، ثم حَوَّلَ إلى الناس ظهره، وقلب - أو حَوَّلَ - رداءه وهو رافع يديه، ثم أقبل على الناس ونزل فصلى ركعتين، فأنشأ الله سحابة فرعدت وبرقت، ثم أمطرت بإذن الله فلم يأت مسجده حتى سالت السيول، فلما رأى سرعتهم إلى الكِنْ ضحك ﷺ حتى بدت نواجذه، فقال: «أشهد أن الله على كل شيء قادر، وأنني عبد الله ورسوله»^(١)؛ ول الحديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني ﷺ أن رسول الله ﷺ خرج ليستسقي فصلى بهم ركعتين، جهر بالقراءة فيها وحوَّلَ رداءه، ورفع يديه، فدعا، واستسقى، واستقبل القبلة»^(٢).

والصواب إن شاء الله تعالى جواز خطبة الاستسقاء

(١) أخرجه أبو داود، برقم ١١٧٣، وتقدم تخریجه في آداب الاستسقاء.

(٢) أبو داود، كتاب الصلاة، باب جمّاع أبواب صلاة الاستسقاء وتفريعها، برقم ١١٦١، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود، ١/٣١٨.

صلاة الاستسقاء

بعد صلاة الاستسقاء وقبلها؛ لحديث عائشة، وعبد الله بن زيد رضي الله عنهما فقد دل ذلك على أن النبي ﷺ خطب ثم صلى، ودل على أن الخطبة بعد الصلاة حديث أبي هريرة وبعض روایات حديث عبد الله بن زيد ، ويفيد ذلك حديث ابن عباس رضي الله عنهما فالأمر في ذلك واسع: من خطب قبل الصلاة فلا حرج، ومن صلى ثم خطب فلا حرج، والله تعالى أعلم^(١).

(١) اختلف العلماء رحهم الله تعالى هل صلاة الاستسقاء قبل الخطبة أو بعدها، على قولين:
 * فقال الإمام القرطبي رحمه الله بعد ذكره لحديث عبد الله بن زيد في الصحيحين الذي دل على الخطبة قبل الصلاة: «وظاهر هذا الحديث أن الخطبة مقدمة على الصلاة؛ لأنَّه جاء فيه بـ(ثم) التي للترتيب والمهلة، وبذلك قال مالك في أول قوله، وهو قول كثير من الصحابة، والجمهور على أن الصلاة مقدمة على الخطبة، وإليه رجع مالك، وهو قوله في الموطأ، وكان مستند لهذا القول رواية من روى هذا الخبر بالواو غير المرتبة بدل ثم، وروي عن إسحاق بن عيسى بن الصباغ عن مالك: أنه بدأ بالصلاحة قبل الخطبة، وهذا نص، ويعتبر هذا بقياس هذه الصلاة على صلاة العيددين، لسبب أنها يخرج لها، ولها خطبة، وينخطب فيها خطبتان يجلس في أولاهما ووسطهما، وهو قول مالك، والشافعي، وقال أبو يوسف، ومحمد بن الحسن، وعبد الرحمن بن مهدي: خطبة واحدة لا جلوس فيها، وخَيْرُه الطبرِي...» [المفہوم لِما أشکل من تلخیص كتاب مسلم، ٢/٥٣٨ - ٥٣٩، بعض التصرف الیسیر].

* وقال الإمام النووي - رحمه الله تعالى - عند الكلام على فوائد حديث عبد الله بن زيد =

صلاة الاستسقاء

المازني رضي الله عنه: «وفيه أن صلاة الاستسقاء ركعتان وهو كذلك بإجماع المثبتين لها، واختلفوا هل هي قبل الخطبة أو بعدها، فذهب الشافعي، والجماهير إلى أنها قبل الخطبة، وقال الليث بعد الخطبة، وكان مالك يقول به ثم رجع إلى قول الجماهير، قال أصحابنا: ولو قدم الخطبة على الصلاة صحتا، ولكن الأفضل تقديم الصلاة كصلاة العيد وخطبتها، وجاء في الأحاديث ما يقتضي جواز العيد والتأخير، واختلفت الرواية في ذلك عن الصحابة رضي الله عنهم واختلف العلماء هل يكبر تكبيرات زائدة في أول صلاة الاستسقاء كما يكبر في صلاة العيد، فقال به الشافعي، وابن جرير، وروي عن ابن المسيب، وعمر بن عبد العزيز، ومكحول، وقال الجمهور: لا يكبر، واحتجوا للشافعي بأنه جاء في بعض الأحاديث: صلى ركعتين كما يصلى في العيد، وتأنّوا له الجمهور على أن المراد: كصلاة العيد في العدد، والجهر، القراءة، وفي كونها قبل الخطبة، واختلفت الرواية عن أحمد في ذلك، وخياره داود بين التكبير وتركه...»

[شرح النووي على صحيح مسلم، ٦ / ٤٤٠ - ٤٤١].

* وقال الإمام ابن قدامة رحمه الله: «اختلفت الرواية في الخطبة للاستسقاء، وفي وقتها، والمشهور أن فيها خطبة بعد الصلاة، قال أبو بكر: اتفقوا عن أبي عبد الله أن في صلاة الاستسقاء خطبة، وصعباً على المنبر، وال الصحيح أنها بعد الصلاة، وبهذا قال مالك، والشافعي، و محمد بن الحسن، وعليه جماعة الفقهاء؛ لقول أبي هريرة رضي الله عنه: [«خرج نبي الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوماً يستسقي فصلى بنا ركعتين بلا أذان ولا إقامة، ثم خطبنا، ودعا الله عَزَّوجَلَّ ، وحول وجهه نحو القبلة رافعاً يديه، ثم قلب رداءه فجعل الأيمن على الأيسر والأيسر على الأيمن»] أحمد، برقم ٨٣٢٧، وابن ماجه برقم ١٢٦٨، وابن خزيمة برقم ١٤٠٩، ١٤٢٢، وغيرهم، وقال أصحاب الموسوعة في تحقيق مسنن الإمام أحمد برقم ٨٣٢٧: «صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، فالنعمان ضعيف يعتبر به وبباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشیخین» وقال الإمام ابن باز عن حديث أبي هريرة هذا: «أخرج أحمد رحمه الله حديث أبي هريرة المذكور بإسناد حسن، وصرح فيه بأنه خطب بعد الصلاة، ويجمع بين الحدیثین - يعني حديث عبد الله بن زید في

صلاة الاستسقاء

الصحابيين، وحديث أبي هريرة - بجواز الأمرتين» [انظر تعليق ابن باز على فتح الباري لابن حجر، ٢/٥٠٠]، ونقل الحافظ ابن حجر في التلخيص، برقم ٧٢٠، عن البيهقي في الخلافات أنه قال: «رواته ثقات». وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه: «إسناده صحيح» والحديث ضعفه العلامة الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه، برقم ١٢٨٤، ثم قال ابن قدامة؛ ولقول ابن عباس: صنع في الاستسقاء كما صنع في العيدين؛ ولأنها صلاة ذات تكبير فأشبّهت صلاة العيد. والرواية الثانية أنه يخطب قبل الصلاة، روي ذلك عن عمر، وأبى الزبير، وأبى بن عثمان، وهشام بن إسماعيل، وأبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، وذهب إليه الليث بن سعد، وأبى المنذر؛ ول الحديث أنس وعائشة، وعبد الله بن زيد. الرواية الثالثة: هو مخير في الخطبة قبل الصلاة وبعدها؛ لورود الأخبار بكل الأمرين؛ ولدلائلها على كلتا الصفتين، فيحتمل أن النبي ﷺ فعل الأمرين، والرابعة: أنه لا يخطب وإنما يدعوه ويترضع، وأيًّا ما فعل من ذلك فهو جائز؛ لأن الخطبة غير واجبة على الروايات كلها، فإن شاء فعلها وإن شاء تركها، والأولى أن يخطب بعد الصلاة خطبة واحدة؛ لتكون كالعيد؛ ول يكونوا قد فرغوا من الصلاة إن أجب دعاهم فأغشوها، فلا يحتاجون إلى صلاة في المطر» [المغني لابن قدامة، بعض التصرف البسيط، ٣/٣٣٨-٣٣٩]. وانظر: التمهيد لابن عبد البر، ١٧٢/١٧٣-١٧٤].

* وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «ويمكن الجمع بين ما اختلف من الروايات في ذلك بأنه ﷺ بدأ بالدعاة، ثم صلى ركعتين، ثم خطب، فاقتصر بعض الرواية على شيء وبعضهم على شيء، وعبر بعضهم عن الدعاء بالخطبة، فلذلك وقع الاختلاف...» [فتح الباري، ٢/٥٠٠].

* وقال الإمام البغوي رحمه الله: «السنة في الاستسقاء أن يخرج إلى المصلى، فيبدأ بالصلاحة، فيصلّي ركعتين مثل صلاة العيدين، يكبر في الأولى سبعاً سوى تكبيرة الإحرام، وفي الثانية خمساً سوى تكبيرة القيام، ويجهّر فيها بالقراءة، ثم يخطب، يروى ذلك عن رسول الله ﷺ، وعن أبي بكر وعمر، وعلى...» [شرح السنة للإمام

صلوة الاستسقاء

وسمعت شيخنا الإمام عبد العزيز بن عبد الله ابن باز - رحمه الله - يقول: «في حديث عبد الله بن زيد أنه دعا أولاً ثم صلى^(١)، وهكذا في حديث عائشة: دعا أولاً ثم صلى^(٢)، والمقصود أنه إن خطب أولاً ثم صلى فلا بأس كما جاء في حديث عبد الله بن زيد في الصحيحين، و[في حديث] عائشة، وإن قدم الصلاة: كالعيد ثم خطب كما

البغوي، ٤٠٢ [٤٠٢].

* وقد ذكر ابن قدامة - رحمه الله - أن الاستسقاء لها خطبة واحدة، ونقل عن الشافعي ومالك أنها قالا: يخطب خطبتي خطبتي العيد، قال ابن قدامة: ولنا قول ابن عباس: «لم يخطب كخطبتكم هذه»، ولكن لم يزل في الدعاء والتضرع والتكبير، وهذا يدل على أنه ما فصل بين ذلك بسكت، ولا جلوس؛ ولأن كل من نقل الخطبة لم ينقل خطبتي؛ ولأن المقصود إنما هو دعاء الله تعالى؛ ليغி�ثهم، ولا أثر لكونها خطبتي في ذلك...» المغني لابن قدامة، ٣٤٢ / ٣.

(١) ولفظه: «أن النبي ﷺ خرج إلى المصلى فاستسقى فاستقبل القبلة وحول رداءه وصلى ركعتين»، وفي رواية: «خرج النبي ﷺ يستسقى فتوجه إلى القبلة يدعو، وحول رداءه، ثم صلى ركعتين يجهر فيها بالقراءة» [متفق عليه: البخاري، برقم ١٠١٢، ورقم ١٠٢٤، ومسلم، برقم ٨٩٤]. وتقدم تحريره.

(٢) وفي حديث عائشة رضي الله عنها: «فخرج رسول الله ﷺ حين بدا حاجب الشمس فقد علّى المنبر فكبر وحمد الله تعالى...». وفي آخره: «.. ثم أقبل على الناس ونزل فصل ركعتين...» [رواه أبو داود، برقم ١١٣٧، وتقدم تحريره مرات].

صلاة الاستسقاء

في رواية ابن عباس^(١)، وأبي هريرة^(٢)، وعبد الله بن زيد عند أحمد^(٣) فلا بأس»^(٤)، وسمعته أيضًا يقول: «... وهذه الروايات تدل على أنه ﷺ ربما خطب ثم صلى، وربما صلى ثم خطب، وهذا يدل على جواز الصفتين: يخطب ثم يصلى، أو يصلى ثم يخطب»^(٥).

وقد رجحه - رحمه الله - في مواطن متعددة من كتبه^(٦).

(١) وحديث ابن عباس فيه: «.. صلى ركعتين كما كان يصلى في العيد» [أخرجه الخمسة، وتقدم تخرّيجه في آداب الاستسقاء].

(٢) لفظ حديث أبي هريرة «خرج النبي ﷺ يومًا يستسقى فصلى بنا ركعتين بلا أذان ولا إقامة، ثم خطبنا، ودعا الله ﷺ، وحول وجهه نحو القبلة رافعًا يديه، ثم قلب رداءه، فجعل الأيمن على الأيسر، والأيسر على الأيمن» [أحمد، برقم ٨٣٢٧، وابن ماجه، برقم ١٢٦٨، وتقدم أن سماحة الشيخ ابن باز حسنها، وصححه لغيره محققون المسند، وضعفه الألباني].

(٣) ولفظه: «خرج رسول الله ﷺ بالناس يستسقى فصلى بهم ركعتين، وجهر بالقراءة فيها، وحول رداءه، ودعا، واستقبل القبلة» [أحمد، برقم ١٦٤٣٧، ورقم ١٦٤٦٦، وقال محققون المسند: «إسناده صحيح على شرط الشيفيين» وهو في سنن أبي داود، برقم ١١٦١، وصححه الألباني في صحيح أبي داود، ٣١٨/١].

(٤) سمعته أثناء تقريره على بلوغ المرام، الحديث رقم ٥٣٤.

(٥) سمعته أثناء تقريره على المتلقى من أخبار المصطفى ﷺ، لأبي البركات ابن تيمية، الأحاديث رقم ١٧٤٤-١٧٤٩.

(٦) قال رحمه الله في جموع الفتاوى، جمع الدكتور الشويعر، ١٣ / ٦١-٦٢: «وثبت عنه =

صلوة الاستسقاء



وقال العلامة ابن عثيمين - رحمه الله - : «وعلى هذا فتكون خطبة الاستسقاء قبل الصلاة وبعدها، ولكن إذا خطب قبل الصلاة لا يخطب بعدها فلا يجمع بين الأمرين»^(١).

ويُكثر في الخطبة الاستغفار، وقراءة الآيات التي فيها الأمر به، كقوله تعالى: ﴿وَيَا قَوْمٍ اسْتَغْفِرُواْ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُواْ﴾

ما يدل على أنه خطب قبل الصلاة، وخطب بعد الصلاة، ولعل ذلك كان في حالين وفي وقتين؛ فإنه ثبت أنه دعا وخطب قبل الصلاة، وثبت في أحاديث أخرى أنه دعا وخطب بعد الصلاة، جاء في حديث عبد الله بن زيد وحديث أبي هريرة أنه صلَّى ثم دعا وخطب عليه الصلاة والسلام، وجاء في حديث ابن عباس ما يؤيد ذلك، وأنه صلَّى كما يصلِّي في العيد.

وقد جاء في حديث عبد الله بن زيد أيضًا، وحديث عائشة أنه خطب قبل الصلاة وصلَّى بعد ذلك فكل منها ثابت، وكل منها موسع بحمد الله، من خطب ثم صلَّى بلا بأس، ومن صلَّى ثم خطب بلا بأس، كل هذا جاء عنه عليه الصلاة والسلام، والأمر في ذلك واسع والحمد لله، ومن شبهها بالعيد - كما قال ابن عباس وأخبر أنه صلَّى كما صلَّى في العيد - فقد أصاب السنة، ووافق ما رواه عبد الله بن زيد في إحدى روایاته، ووافق حديث أبي هريرة في الصلاة ثم الخطبة، ومن خطب قبل ذلك وافق حديث عبد الله بن زيد المخرج في الصحيحين، ووافق حديث عائشة، فكل منها سنة وكل منها خير والحمد لله، المهم في هذا الأمر إخلاص القلوب وضراعتها إلى الله، وانكسارها بين يدي الله سبحانه، وأن يخرج الناس إلى صلاة الاستسقاء بقلوب مقبلة على الله جل وعلا منية إليه، تائبة، نادمة، مقلعة عن الذنوب، ترجو رحمته وتخشى عقابه...).

(١) الشرح الممتع لابن عثيمين، ٥ / ٢٨٠ - ٢٨١.

صلوة الاستسقاء

إِلَيْهِ يُرْسِلُ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مَدْرَارًا وَيَزِدُّكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ
وَلَا تَتَوَلَّوْا مُجْرِمِينَ ^(١). وكقوله: « اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ
كَانَ غَافِرًا * يُرْسِلُ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مَدْرَارًا * وَيُمْدِدُكُمْ
بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلُ لَكُمْ أَنْهَارًا ^(٢) ».

وعن عمر بن عبد العزيز أنه كتب إلى ميمون بن مهران يقول: قد كتبت إلى البلدان أن يخرجوا إلى الاستسقاء إلى موضع كذا وكذا، وأمرتهم بالصدقة، والصلاحة، قال الله تعالى: « قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى * وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى ^(٣) »، وأمرتهم أن يقولوا كما قال أبوهم آدم: « قَالَ رَبَّنَا ظَلَّمَنَا أَنفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ^(٤) »، ويقولوا كما قال نوح: « وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُنْ مِنَ الْخَاسِرِينَ ^(٥) »، ويقولوا كما قال يونس: « لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ^(٦) ».

(١) سورة هود، الآية: ٥٢.

(٢) سورة نوح، الآيات: ١٠ - ١٢.

(٣) سورة الأعلى، الآيات: ١٤ ، ١٥.

(٤) سورة الأعراف، الآية: ٢٣.

(٥) سورة هود، الآية: ٤٧.

صلوة الاستسقاء

سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿١﴾، ويقولوا كما قال موسى: «رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿٢﴾؛ ولأن المعاichi سبب انقطاع الغيث والاستغفار والتوبة تحو mu المعاichi المانعة من الغيث فيأتي الله به، ويصلي على النبي ﷺ ويدعوه بدعائه ﴿٣﴾.

وك قوله تعالى: «وَأَنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمَتَّعُكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا إِلَى أَجَلٍ مُسَمَّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ ﴿٤﴾. وك قوله: «وَاسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي رَحِيمٌ وَدُودٌ ﴿٥﴾. وغير ذلك من الآيات التي فيها الأمر بالاستغفار.

ثامناً: المبالغة في رفع اليدين في الدعاء، ثبت عن النبي ﷺ أنه كان يرفع يديه في دعاء الاستسقاء حتى يُرى

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٤٧.

(٢) سورة القصص، الآية: ١٦.

(٣) المغني، لابن قدامة، ٣٤٣ / ٣.

(٤) سورة هود، الآية: ٣.

(٥) سورة هود، الآية: ٩٠.

صلاة الاستسقاء

بياض إبطيه، ويبالغ في رفع اليدين حتى يجعل ظهر كفيه إلى السماء، فعن أنس رض قال: رأيت رسول الله صل يرفع يديه في الدعاء حتى يُرى بياض إبطيه».

وفي لفظ: «كان لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء؛ فإنه كان يرفع يديه حتى يُرى بياض إبطيه»، وفي لفظ مسلم: «أن النبي صل استسقى فأشار بظهر كفيه إلى السماء»^(١).

قال الإمام القرطبي - رحمه الله -: «قول أنس إنه صل كان لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء» يعني: أنه لم يكن يبالغ في الرفع إلا في الاستسقاء؛ ولذلك قال: «حتى يُرى بياض إبطيه» وإنما فقد رفع النبي صل يوم بدر عند الدعاء، وفي غير ذلك»^(٢).

وقال الإمام النووي - رحمه الله تعالى -: «هذا الحديث

(١) متفق عليه: البخاري، كتاب الاستسقاء، باب رفع الإمام يده في الاستسقاء، برقم ١٠٣١، وفي كتاب المناقب، باب صفة النبي صل، برقم ٣٥٦٥، ومسلم، كتاب الاستسقاء، باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء، برقم ٨٩٥.

(٢) المفهوم لماً أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ٥٤١ / ٢.

صلوة الاستسقاء

يوهم ظاهره أنه لم يرفع ﴿إلا في الاستسقاء﴾، وليس الأمر كذلك، بل قد ثبت رفع يديه ﴿في الدعاء في مواطن غير الاستسقاء وهي أكثر من أن تحصر﴾، وقد جمعت منها نحوًا من ثلاثين حديثاً في الصحيحين أو أحدهما، وذكرتها في أواخر باب صفة الصلاة من شرح المذهب، ويتأول الحديث على أنه لم يرفع الرفع البليغ بحيث يُرى بياض إبطيه ﴿إلا في الاستسقاء﴾، أو أن المراد لم أمره رفع وقد رأه غيره، فيقدم المثبتون في مواضع كثيرة - وهم جماعات - على واحد لم يحضر ذلك ولا بد من تأويله؛ لما ذكرناه والله أعلم﴾^(١).

وقال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - : «قوله: «إلا في الاستسقاء» ظاهره نفي الرفع في كل دعاء غير الاستسقاء، وهو معارض بالأحاديث الثابتة بالرفع في غير الاستسقاء وقد تقدم أنها كثيرة، وقد أفردها المصنف بترجمة في كتاب الدعوات، وساق فيها عدة أحاديث فذهب بعضهم إلى أن العمل بها أولى، وحمل حديث أنس

^(١) شرح النووي على صحيح مسلم، ٤٤٢ / ٦.

صلوة الاستسقاء

على نفي رؤيته، وذلك لا يستلزم نفي رؤية غيره، وذهب آخرون إلى تأويل حديث أنس المذكور لأجل الجمع، بأن يحمل النفي على صفة مخصوصة: إما الرفع البليغ فيدل عليه قوله: «حتى يُرى بياض إبطيه»، ويؤيد هذه أن غالبية الأحاديث التي وردت في رفع اليدين في الدعاء إنما المراد به: مد اليدين وبسطهما عند الدعاء، وكأنه عند الاستسقاء مع ذلك زاد فرفعها إلى جهة وجهه حتى حاذته، وبه حينئذ يرى بياض إبطيه.

وأما صفة رفع اليدين في ذلك؛ فلما رواه مسلم من روایة ثابت عن أنس «أن النبي ﷺ استسقى فأشار بظهر كفيه إلى السماء»، ولأبي داود من حديث أنس أيضًا: «كان يستسقى هكذا ومد يديه - وجعل بطونهما مما يلي الأرض - حتى رأيت بياض إبطيه^(١)^(٢)».

(١) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب رفع اليدين في الاستسقاء، برقم ١١٧٠، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود، ١ / ٣٢٠.

(٢) فتح الباري، لابن حجر، ٢ / ٥١٨.

صلوة الاستسقاء

قال الإمام النووي - رحمه الله - : « قال جماعة من أصحابنا وغيرهم: السنة في كل دعاء رفع بلاء: كالقطن ونحوه أن يرفع يديه ويجعل ظهر كفيه إلى السماء، وإذا دعا لسؤال شيء وتحصيله جعل بطن كفيه إلى السماء، احتجوا بهذا الحديث»^(١).

وقال الحافظ ابن حجر: « وقال غيره -أي النووي- : «الحكمة في الإشارة بظهور الكفين في الاستسقاء، دون غيره للتفاول بقلب الحال ظهراً للبطن كما قيل في تحويل الرداء، أو هو إشارة إلى صفة المسؤول وهو نزول السحاب إلى الأرض»^(٢).

وسمعت شيخنا الإمام عبد العزيز بن عبد الله ابن باز - رحمه الله - يقول على قول أنس رض: «كان لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء...» والمراد هنا الرفع الشديد والبالغة في الرفع وإن فقد ثبت عنه رض أنه رفع في

(١) شرح النووي على صحيح مسلم، ٤٤١ / ٦ - ٤٤٢ .

(٢) فتح الباري، ٥١٨ / ٢ .

صلوة الاستسقاء

أدعية كثيرة غير ذلك»^(١).

وسمعته يقول - رحمه الله - : «رفع اليدين في الدعاء من أسباب الإجابة، ومستحب إلا في المواطن التي وجدت الأسباب [للرفع] فلم يرفع فيها النبي ﷺ ، لكن الموضع التي رفع فيها نرفع فيها، مثل: الدعاء في الاستسقاء، ومثل: إذا عرض للإنسان حاجة فرفع يديه يدعوه كالاستخاراة وغيرها، أما الموضع التي ما رفع فيها ﷺ مثل: ما بين السجدين، فلا نرفع فيها، [و] مثل [ذلك] في آخر الصلاة قبل السلام، وبعد الفريضة كذلك، ما كان يرفع ﷺ فلا نرفع، والأصل في الدعاء رفع اليدين إلا [في] المواطن التي لم يرفع فيها النبي ﷺ وقد وجدت أسباب الرفع، ومسح الوجه باليدين لا بأس به؛ لأن الحافظ حسن الحديث، وهو أعلم من غيره»^(٢).

وقد استفدت من شيخنا عبد العزيز بن عبد الله ابن باز

(١) سمعته أثناء تقريره على صحيح البخاري، الحديث رقم ٣٥٦٥.

(٢) سمعته أثناء تقريره على صحيح البخاري، الحديث رقم ٦٣٤١.

صلوة الاستسقاء



رحمه الله تعالى، أن اليدين لا ترفع في جميع الخطب ولا الموعظ في الدعاء لا من الخطيب أو الوعاظ ولا من المستمعين إلا في دعاء الاستسقاء، وأن معنى قوله «فأشار بظاهر كفيه إلى النساء»: المبالغة في رفع اليدين في دعاء الاستسقاء.

تاسعاً: الأدعية في الاستسقاء: ثبت عن النبي ﷺ أدعية كثيرة في الاستسقاء، منها الأدعية الآتية:

- ١ - «اللهم اسقنا، اللهم اسقنا، اللهم اسقنا»، وفي لفظ: «اللهم أغثنا، اللهم أغثنا، اللهم أغثنا»^(١).
- ٢ - «اللهم اسقنا غياثاً مغيثاً، مريعاً، نافعاً غير ضار، عاجلاً غير آجل»^(٢).
- ٣ - «الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، ملك يوم الدين، لا إله إلا الله يفعل ما يريد، اللهم أنت الله لا إله إلا أنت الغني ونحن الفقراء، أنزل علينا الغيث واجعل

(١) متفق عليه: البخاري، برقم ١٠١٣، ١٠١٤، ومسلم، برقم ٨٩٧، وقد تقدم تخريره في أنواع الاستسقاء، من حديث أنس .

(٢) أبو داود، كتاب الصلاة، باب رفع اليدين في الاستسقاء، برقم ١١٦٩، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود، ٣٢٠ / ١، من حديث جابر .

صلوة الاستسقاء

ما أنزلت لنا قوة وبلاعًا إلى حين»^(١).

٤ - «اللهم اسق عبادك، وبهائمك، وانشر رحمتك، وأحيي بلدك الميت»^(٢).

٥ - «اللهم اسقنا غيثاً مريئاً^(٣) مريعاً^(٤) طبقاً^(٥) عاجلاً غير رأى^(٦)، نافعاً غير ضار»^(٧).

وغير ذلك من الأدعية النافعة والاستغفار^(٨).

(١) أبو داود، برقم ١١٧٣، وتقديم تخرّيجه في آداب الاستسقاء من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) أبو داود، كتاب الصلاة، باب رفع اليدين في الدعاء، برقم ١١٧٦، وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود، ١ / ٣٢٢ من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٣) مريئاً: أي محمود العاقبة.

(٤) مريعاً: بضم الميم وفتحها: من الرائع وهو الزيادة.

(٥) طبقاً: أي مائلاً إلى الأرض مغطياً، يقال غيث طبق: أي عام واسع.

(٦) رأى: أي بطيء متاخر.

(٧) ابن ماجه من حديث كعب بن مرة، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في الدعاء في الاستسقاء، برقم ١٢٦٩، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه، ١ / ٣٨٢، وفي الإرواء، ٢ / ١٤٥.

(٨) جاء في الاستسقاء أدعية أخرى ضعيفة ومعناها صحيح، منها: ما روی عن سالم بن عبد الله عن أبيه مرفوعاً: «اللهم اسقنا غيثاً مغيشاً، هنيئاً، مريئاً، مريعاً، غدقاً، مجللاً، سححاً، طبقاً، عاماً، اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القاطنين، اللهم إن بالعباد، والبلاد، والبهائم، والخلق من الألواء، والجهد، والضيق، ما لا نشكوه إلا إليك، اللهم أنبت لنا الزرع، وأدرّ لنا الضرع، واسقنا من بركات السماء، وأنبت لنا من



بركات الأرض، اللهم ارفع عنا الجهد، والجوع، والعرى، واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك، اللهم إنا نستغرك إنك كنت غفاراً، فأرسل السماء علينا مدراراً» قال الحافظ ابن حجر في التلخيص، برقم ٧٢١: «هذا الحديث ذكره الشافعی في الأم تعليقاً، ١/٢٥١، ولم نقف له على إسناد، ولا وصله البیهقی في مصنفاته، بل رواه في المعرفة من طريق الشافعی، قال: ويروى عن سالم به، ثم قال: وقد رويانا بعض هذه الألفاظ وبعض معانيها في حديث أنس بن مالك، وفي حديث جابر، وفي حديث عبد الله بن جراد، وفي حديث كعب بن مرة، وفي حديث غيرهم، ثم ساقهاه بأسانیده». [التلخيص الحبیر، ٩٨/٢، برقم ٧٢١، وقال شعيب الأرنؤوط وعبد القادر في تحقيق زاد المعاد: «و فيه انقطاع بين الشافعی و سالم بن عبد الله»] ٤٦٠.

وروي عن سعد مرفوعاً: «اللهم جلّنا سحاباً، كثيفاً، قصيفاً، دلوغاً، ضحوگاً، تمطرنا منه رذاً، قِطْقَطاً، سَجْلاً، يا ذا الجلال والإكرام» عزاه الحافظ ابن حجر في بلوغ المرام إلى أبي عوانة، وفي التلخيص، ٩٩/٢ إلى أبي عوانة في صحيحه، وقال: «و فيه ألفاظ غريبة كثيرة أخرجها أبو عوانة بسند واه».

«جلّنا» المراد تعميم الأرض.

«كثيفاً»: أي: متکاثفاً متراكاً.

«قصيفاً»: ما كان رعده شديد الصوت وهو من أمارات قوة المطر.

«دلوقاً»: مندق شديد الدفع.

«ضحوگاً»: ذا برق.

«رذاً»: ما كان مطره دون الطش.

«قطقطاً»: القطقط أصغر المطر، ثم الطش، وهو فوق الرذاذ.

«سَجْلاً»: يصب صباً.

«يا ذا الجلال والإكرام» هذان الوصفان نطق بهما القرآن، وفي التفسير: الاستغناء المطلق والفضل التام، وقيل: الذي عنده الإجلال والإكرام للمخلصين من عباده،

=

صلوة الاستسقاء

عاشرًا: تحويل الرداء في الاستسقاء واستقبال القبلة سنة؛

لحديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني وفيه: «خرج النبي ﷺ يستسقي وحول رداءه»، وفي لفظ: «أن النبي ﷺ استسقى وقلب رداءه». وفي لفظ: «خرج إلى المصلى فاستسقى، فاستقبل القبلة، وحَوَّل رداءه وصلى ركعتين». وفي لفظ: «خرج الناس يستسقى لهم، فقام فدعا الله قائماً، ثم توجه قبل القبلة وحول رداءه فأُنسقوا». وفي لفظ: «خرج النبي ﷺ يستسقي، فتوجه إلى القبلة يدعوا، وحول رداءه، ثم صلى ركعتين يجهر فيها بالقراءة». وفي لفظ: «رأيت النبي ﷺ يوم خرج يستسقي، قال: فحول إلى الناس ظهره، واستقبل القبلة يدعوا، ثم حَوَّل رداءه، ثم صلى لنا ركعتين جهر فيها بالقراءة». وفي لفظ: «أن النبي

وهما من عظائم صفاته تعالى. [سبل السلام، ٣/٢٨١].

وروي عن المطلب بن حنطب رضي الله عنه مرفوعاً: أنه كان يقول عند المطر: «سقيا رحمة، ولا سقيا عذاب، ولا بلاء، ولا هدم، ولا غرق، اللهم على الظراب ومنابت الشجر، اللهم حوالينا ولا علينا» قال أبو البركات في المنتقى من أخبار المصطفى، برقم ١٧٥٦: «رواه الشافعى في مسنده، ١/١٧٣، وهو مرسل. قال الشوكانى في النيل: ٦٦١: «وهو مرسل كما قال المصنف، وأكثر ألفاظه في الصحيحين».

صلوة الاستسقاء



استسقى، فصل ركعتين وقلب رداءه». وفي لفظ: «خرج النبي ﷺ إلى المصلى يستسقى واستقبل القبلة، فصل ركعتين وقلب رداءه»، قال سفيان: فأخبرني المسعودي عن أبي بكر قال: جعل اليمين على الشمال، وفي لفظ: «أن النبي ﷺ خرج إلى المصلى يصلي، وأنه لما دعا أو أراد أن يدعوا استقبل القبلة وحول رداءه». وفي لفظ: «خرج رسول الله ﷺ إلى هذا المصلى يستسقى، فدعا واستسقى، ثم استقبل القبلة وقلب رداءه»^(١). وهذه الألفاظ للبخاري، وللoteric أبي داود: «و حول رداءه فجعل عطافه الأيمن على عاتقه الأيسر، وجعل عطافه الأيسر على عاتقه الأيمن، ثم دعا الله عز وجل»^(٢)، وللoteric الإمام أحمد: «رأيت رسول الله ﷺ حين استسقى لنا أطال الدعاء وأكثر المسألة، ثم تحول إلى القبلة وحول رداءه فقلبه ظهرًا

(١) متفق عليه، وهذه الألفاظ للبخاري، برقم ١٠١١، ١٠١٢، ١٠١٣، ١٠٢٤، ١٠٢٣، ١٠٠٥، ١٠٠٦، ١٠٢٦، ١٠٢٧، ٦٣٤٣، ١٠٢٨، ١٠٢٩. ومسلم، برقم ٨٩٤. وتقديم تخرجه.

(٢) أبو داود، كتاب الصلاة، باب جماع أبواب صلاة الاستسقاء، برقم ١١٦٣. وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود، ٣١٨/١.

صلوة الاستسقاء

لبطن، وتحول الناس معه»^(١)، قال الحافظ ابن حجر رحمة الله: «واستحب الجمهرة أيضًا أن يحول الناس بتحويل الإمام، ويشهد له ما رواه أحمد من طريق أخرى عن عباد في هذا الحديث بلفظ: «وحوّل الناس معه»^(٢)، ثم قال الحافظ: «ثم إن ظاهر قوله: «فقلب رداءه» أن التحويل وقع بعد فراغ الاستسقاء، وليس كذلك، بل المعنى قلب رداءه في أثناء الاستسقاء، وقد بينه مالك في روايته المذكورة ولفظه: «حول رداءه حين استقبل القبلة»^(٣)، ولمسلم من روایة يحيى عن أبي بكر بن محمد «وأنه لما أراد أن يدعوا استقبل القبلة وحول رداءه»^(٤). وأصله عند المصنف كما سيأتي بعد أبواب»^(٥)، فَعُرِفَ بذلك أن التحويل وقع في أثناء الخطبة عند إرادة الدعاء^(٦)، ويدعو

(١) مسنون الإمام أحمد، ٤ / ٤١.

(٢) مسنون الإمام أحمد، ٤ / ٤١.

(٣) فتح الباري، ٢ / ٤٩٨.

(٤) مسلم، برقم ٤ - «٨٩٤»، وهو عند البخاري، برقم ١٠٢٨.

(٥) فتح الباري، ٢ / ٤٩٨، وقوله المصنف: أي البخاري في الصحيح، وهو برقم ١٠٢٨ كما تقدم.

(٦) فتح الباري لابن حجر، ٢ / ٤٩٩، وانظر: نيل الأوطار، ٤ / ٦٦٢.



سَرًّا حال استقبال القبلة، وكذلك الناس^(١).

وأختلف في الحكمة من تحويل الرداء، والصواب أنه للتفاؤل بتحويل الحال عما هي عليه^(٢). وظاهر قوله: «ويحول الناس» أنه يستحب ذلك للنساء، وقال ابن الماجشون: لا يستحب في حقهن^(٣). قال شيخنا الإمام عبد العزيز بن عبد الله ابن باز - رحمه الله - : «إذا كانت المرأة تتكتشف عند تحويلها للرداء في صلاة الاستسقاء والرجال ينظرون إليها؛ فإنها لا تفعل؛ لأن قلب الرداء سُنّة، والتكتشف أمام الرجال فتنة ومحرم، وأما إذا كانت لا تتكتشف فالظاهر أن حكمها حكم الرجل؛ لأن هذا هو الأصل، وهو تساوي الرجال والنساء في الأحكام إلا ما دل الدليل على الاختلاف بينهما فيه»^(٤).

فإن سُقوا وإلا أعادوا الاستسقاء: ثانِيًا، وثالثًا؛ لأن الله

(١) المغني، لابن قدامة، ٣/٣٤٠.

(٢) انظر: فتح الباري، لابن حجر، ٢/٤٩٩.

(٣) نيل الأوطار للشوكياني، ٤/٦٦٣، وانظر: فتح الباري، لابن حجر، ٢/٤٩٨.

(٤) مجموع فتاوى ابن باز، ١٣/٨٤.

صلوة الاستسقاء

يحبّ الملّحِين في الدعاء، وهو أرجى للإجابة؛ ولأن الله يستجيب للإنسان إذا دعا ما لم يعجل، فيقول: قد دعوت فلم يستجب لي^(١).

الحادي عشر: تحريم الاستسقاء بالآتواء؛ لحديث زيد بن خالد الجهنمي رض قال: صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ صلاة الصبح بالحدبية في إثر سماء^(٢) كانت من الليل، فلما انصرف أقبل على الناس فقال: «هل تدرُون ماذا قال ربكم؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «قال أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء^(٣) كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن

(١) انظر: الشرح الكبير مع المقنع والإنصاف، ٤٣٣ / ٥، والروض المربع، ٥٥٧ / ٢، والمغني، لابن قدامه، ٣٤٧ / ٣.

(٢) سماء: أي مطر. شرح النووي على صحيح مسلم، ٥٩ / ٢، وفتح الباري، لابن حجر، ٦٠٧ / ٢.

(٣) النوع: معناه سقوط نجم في المغرب من النجوم الثمانية والعشرين التي هي منازل القمر، وهو مأخوذ من ناء إذا سقط، وقيل: بل النوع طلوع نجم منها، وهو مأخوذ من ناء إذا نهض، ولا تختلف بين القولين في الوقت؛ لأن كل نجم منها إذا طلع في =

صلوة الاستسقاء



بالكوب»^(١).

وعن أبي مالك الأشعري رض أن النبي ص قال: «أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن: الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة». وقال: «والنائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيمة وعليها سربال من قطران، ودرع من جرب»^(٢).

وعن أبي هريرة رض عن رسول الله ص قال: «ما أنزل الله من السماء من بركة إلا أصبح فريق من الناس بها كافرين، نَزَّلَ اللهُ الْغِيثَ فَيَقُولُونَ: بِكَوْكَبِ كَذَا وَكَذَا»^(٣).

المشرق وقع حال طلوعه آخر في المغرب لا يزال ذلك مستمراً إلى أن تنتهي الثمانية والعشرون بانتهاء السنة؛ فإن لكل واحد منها ثلاثة عشر يوماً تقريباً، وكانت العرب تقول في الجاهلية إذا سقط منها نجم وطلع آخر لابد أن يكون عند ذلك مطر، فينسبون كل غيث يكون عند ذلك إلى النجم، فيقولون: مطرنا بنوء كذا. انظر: فتح الباري، لابن حجر، ٥٢٤ / ٢، وشرح السنة للبغوي، ٤ / ٤٢٠.

(١) متفق عليه: البخاري، كتاب الاستسقاء، باب قول الله تعالى: «وَتَجَعَّلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَدِّبُونَ»، قال ابن عباس: شكركم، برقم ١٠٣٨، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كفر من قال مطرنا بنوء، برقم ٧١.

(٢) مسلم، كتاب الجنائز، باب التشديد في النياحة، برقم ٩٣٤.

(٣) مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كفر من قال مطرنا بنوء، برقم ٧٢.

صلاة الاستسقاء

الثاني عشر: الآداب المختصة بالمطر، ومنها:

١ - الخوف من الله ﷺ لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: «ما رأيت رسول الله ﷺ مستجحاً ضاحكاً حتى أرى من هواه، إنما كان يتبسّم، وكان إذا رأى غيّاً أو ريحًا عُرفَ ذلك في وجهه، فقلت: يا رسول الله، أرى الناس إذا رأوا الغيم فرحاً رجاءً أن يكون فيه المطر، وأراك إذا رأيته عرفتُ في وجهك الكراهة؟ فقال: «يا عائشة ما يؤمّنني أن يكون فيه عذاب، فقد عذّب قوم بالريح، وقد رأى قوم العذاب فقالوا: «هذا عارٍ ضُمْطِرُنا»»^(١).

٢ - لا يدرى متى يجيء المطر إلا الله؛ لحديث عمر رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله: لا يعلم أحد ما يكون في غدٍ، ولا يعلم أحد ما يكون في الأرحام، ولا تعلم نفس ماذا تكسب غداً، وما تدرى نفس بأي أرض تموت، وما يدرى أحد متى يجيء المطر». وفي لفظ: «مفاتيح الغيب خمس: «إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ»

(١) مسلم، كتاب الاستسقاء، باب التعوذ عند رؤية الريح والغيم والفرح بالمطر، برقم ١٦ - «٨٩٩»، قد تقدمت الأحاديث في ذلك في صلاة الكسوف، في آداب صلاة الكسوف.

صلوة الاستسقاء

وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّا ذَا
تَكْسِبُ غَدًّا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ^(١).

٣ - الدعاء إذا رأى المطر؛ لحديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان إذا رأى المطر قال: «اللهم صيّبا نافعا»^(٢).

٤ - ما يفعل إذا أصابه المطر، عن أنس قال: أصابنا ونحن مع رسول الله ﷺ مطر، قال: فحسر^(٣) رسول الله ﷺ ثوبه حتى أصابه من المطر، فقلنا يا رسول الله لم صنعت هذا؟ قال: «لأنه حديث عهد بربه»^(٤)، وقد تنزع البركة بسبب الذنوب، لحديث أبي هريرة يرفعه: «ليست السنة بآلاً تمطروا، ولكن السنة: أن تمطروا، وتُنظروا ولا تُنبت الأرض شيئاً»^(٥).

(١) البخاري، كتاب الاستسقاء، باب لا يدرى متى يجيء المطر إلا الله، برقم ١٠٣٩
وله شاهد في صحيح مسلم، كتاب الإيمان، برقم ١٠.

(٢) البخاري، كتاب الاستسقاء، باب ما يقال إذا أمطرت، برقم ١٠٣٢.

(٣) فحسر: أي كشف بعض بدنها، شرح مسلم للنووي، ٦/١٩٤.

(٤) مسلم، كتاب الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء، برقم ٨٩٨.

(٥) مسلم، كتاب الفتنة، باب في سكنى المدينة وعمارتها قبل الساعة، برقم ٢٩٠٤.

صلوة الاستسقاء

- ٥ - الذكر بعد نزول المطر، ففي حديث زيد بن خالد الجهنمي: «مُطْرَنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ»^(١).
- ٦ - ذكر ابن القيم آثاراً تذكر أن الإجابة للدعاء قد تطلب عند نزول الغيث^(٢).
- ٧ - دعاء الاستصحاء؛ لحديث أنس رضي الله عنه وفيه: «اللهم حوالينا ولا علينا، اللهم على الآكام، والجبال، والظراب، وبطون الأودية، ومنابت الشجر»^(٣).
- ٨ - دعاء الرعد؛ لحديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنه موقوفاً: أنه كان إذا سمع الرعد ترك الحديث وقال: «سبحان الذي يسبح الرعد بحمده، والملائكة من خيفته» ثم يقول: «إن هذا الوعيد لأهل الأرض شديد»^(٤)، والله عز وجله

(١) متفق عليه: البخاري، برقم ١٠٣٨، ومسلم، برقم ٧١، وتقدم تخرجه في تحرير الاستسقاء بالأنواع.

(٢) انظر: زاد المعاد لابن القيم، ١ / ٤٦١.

(٣) متفق عليه: البخاري، برقم ٩٣٣، ومسلم، برقم ٨٩٧، وتقدم تخرجه في أنواع الاستسقاء.

(٤) أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الكلام، باب القول إذا سمعت الرعد، برقم ٢٦، والبخاري في الأدب المفرد، برقم ٧٢٣، وصحح إسناده النووي في الأذكار (٢٦٢)، والألباني موقوفاً في تعليقه على الكلم الطيب (١٥٦)، وفي صحيح الأدب المفرد، ص ٢٦٨، برقم ٥٥٦ / ٧٢٣.



أعلم^(١)، وهو الهادي إلى سواء السبيل^(٢).

الثالث عشر: المطر، والرعد، والبرق، والصواعق، والزلزال:

المطر: قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : «أما المطر فإن الله يخلقه في السماء من السحاب، ومن السحاب ينزل، كما قال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِي تَشَرَّبُونَ * أَنَّا نَنْزَلُ مِنَ الْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ الْمُنْزَلُونَ﴾^(٣)، وقال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ الْمُعْصَرَاتِ مَاءً ثَجَاجًا﴾^(٤)، وقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزِّجِي سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَامًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خَلَالِهِ وَيُنَزَّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ

(١) وجاء عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان إذا سمع صوت الرعد والصواعق قال: «اللهم لا تقتلنا بغضبك، ولا تهلكنا بعذابك، وعافنا قبل ذلك» البخاري في الأدب المفرد، برقم ٧٢١، والترمذى، برقم ٣٤٥٠، والحاكم، برقم ٤/٢٨٦، وقال: «صحيف الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبى» وغيرهم، وقال عبد القادر الأرنؤوط في تخريج الأذكار للنووى، ص ٢٦٢: «إسناده ضعيف ولكن له طرق يقوى بها، وضعفه الألبانى في الضعيفة، برقم: ١٠٤٢، وغيرها.

(٢) وانظر: حاشية الروض المربع لابن قاسم، ٢/٥٦٣، ومجموع فتاوى ابن باز، ١٣/٨٦.

(٣) سورة الواقعة، الآيات: ٦٨ - ٦٩.

(٤) سورة النبأ، الآية: ١٤.

صلاة الاستسقاء

جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنْ مَنْ يَشَاءُ يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ»^(١). [وقوله: »فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خَلَالِهِ» أي من خلال السحاب.

وقوله في غير موضع من السماء: أي من العلو، والسماء اسم جنس للعالی، فقد يختص بها فوق العرش تارة، وبالأفلak تارة، وبسقف البيت تارة، لما يقترن باللفظ.

والمادة التي يُخلق منها المطر: هي الهواء الذي في الجو تارة، وبالبخار المتتصاعد من الأرض تارة، وهذا ما ذكره علماء المسلمين، وال فلاسفة يوافقون عليه»^(٢).

وقال شيخنا الإمام عبد العزيز بن عبد الله ابن باز - رحمه الله -: «ذكر العلماء أن بخار ماء البحار قد يجتمع منه الماء في السحب بأمر الله سبحانه، وقد يخلق الماء في الجو فيما يمطر به الناس بأمر الله سبحانه، وهو القادر على

(١) سورة النور، الآية: ٤٣.

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، ٢٦٢ / ٢٤، وانظر: مفتاح دار السعادة لابن القيم، ٢ / ٣٥-٣٧، ٧٨ و.

صلوة الاستسقاء



كل شيء، كما قال سبحانه وتعالى: «إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ»^(١)، والله جل وعلا أعلم بما يصلح عباده، فقد يكون تجمع هذه المياه بإذن الله من البحار ثم يجعله الله عذباً بعد ذلك في الفضاء يقلبه الله من ملوحة إلى كونه عذباً، ويسوقه في السحاب إلى ما يشاء بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ من الأراضي المحتاجة إلى ذلك كما يشاء جل وعلا.

وقد يخلق الله سبحانه الماء في الجو فتحمله السحب والرياح إلى أماكن محتاجة إلى ذلك، ذكر هذا المعنى ابن القيم - رحمه الله - في كتابه مفتاح دار السعادة، وذكره غيره^(٢).

الرعد والبرق: قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -: «وأما الرعد والبرق ففي الحديث المرفوع في الترمذى وغيره: أنه سُئل عن الرعد قال: «ملك من الملائكة موكل بالسحاب معه مخاريق من نار يسوق بها

(١) سورة يس، الآية: ٨٢.

(٢) مجموع فتاوى ابن باز، ١٣ / ٨٧.

صلوة الاستسقاء

السحاب حيث شاء الله»^(١).

وفي مكارم الأخلاق للخرائطي عن علي أنه سئل عن الرعد فقال: «ملك، وسئل عن البرق فقال: مخاريق بأيدي الملائكة، وفي رواية عنه: مخاريق من حديد بيده». وروي في ذلك آثار كذلك.

وقد رُوي عن بعض السلف أقوال لا تخالف ذلك، كقول من يقول: إن اصطكاك أجرام السحاب بسبب انضغاط الهواء فيه؛ فإن هذا لا ينافي ذلك؛ فإن الرعد مصدر: رعد يرعد رعداً، وكذلك الراعد يسمى رعداً، كما يسمى العادل عدلاً، والحركة توجب الصوت، والملائكة هي التي تحرك السحاب وتنقله من مكان إلى

(١) لفظه في سنن الترمذى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «أقبلت اليهود إلى النبي ﷺ فقالوا: يا أبا القاسم أخبرنا عن الرعد، ما هو؟ قال: «ملك من الملائكة موكل بالسحاب معه مخاريق من نار، يسوق بها السحاب حيث شاء الله» قالوا: فما هذا الصوت الذي نسمع؟ قال: «زجره بالسحاب إذا زجره حتى يتنهى إلى حيث أمر»، قالوا: صدقت...». الترمذى، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة الرعد، برقم ٣١٧، وصححه الألبانى فى صحيح الترمذى، ٢٦٢، ٣/٢٦٢، وفي الأحاديث الصحيحة، برقم ١٨٧٢.

صلة الاستسقاء



مكان، وكل حركة في العالم العلوي والسفلي فهي عن الملائكة [بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى] وصوت الإنسان هو: عن اصطكاك أجرامه الذي هو شفاته، ولسانه، وأسنانه، ولهاته، وحلقه، وهو مع ذلك يكون مسبحاً للرب، وأمراً بمعروف، وناهياً عن منكر.

فالرعد إذاً صوت يزجر السحاب، وكذلك البرق قد قيل: لَمَعَانَ الماءِ، أو لَمَعَانَ النَّارِ، وكونه لَمَعَانَ النَّارِ أو الماء لا ينافي أن يكون اللامع مخرقاً بيد الملك؛ فإن النار التي تلمع بيد الملك كالمخراق مثل مرجي المطر، والملك يزجي السحاب، كما يزجي السائق للمطى»^(١).

الزلزال: الزلازل من الآيات التي يخوف الله بها عباده، كما يخوفهم بالكسوف، وغيره من الآيات والحوادث لها أسباب، وحكم، فكونها آية يخوف الله بها عباده، هي من حكمه كذلك.

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، ٢٤/٢٦٣-٢٦٤، وانظر حاشية ابن قاسم على الروض المربع، ٢/٥٦٣.

صلاة الاستسقاء

وأما أسبابه: فمن أسبابه انضغاط البخار في جوف الأرض، كما ينضغط الريح والماء في المكان الضيق، فإذا انضغط طلب خرجاً فيشق ويزلزل ما قرب منه من الأرض...»^(١).

والله تعالى أعلم، وصلى الله وسلم، وبارك على نبينا محمد وعلى آله، وأصحابه أجمعين.



(١) فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، ٢٤ / ٢٦٤.

صلوة الاستسقاء

الفهرس

٣	المقدمة
٥	أولاً: مفهوم الاستسقاء
٥	ثانياً: حكم الاستسقاء
٧	ثالثاً: أسباب القحط وحبس المطر: معصية الله تعالى
١٤	رابعاً: أنواع الاستسقاء: الاستسقاء أنواع
١٤	النوع الأول: الاستسقاء بصلوة جماعة أو فرادى
١٤	النوع الثاني: استسقاء الإمام يوم الجمعة
١٧	النوع الثالث: الدعاء عقب الصلوات وفي الخلوات
١٨	النبي ﷺ استسقى على وجوهه:
١٨	الوجه الأول: يوم الجمعة على المنبر
١٨	الوجه الثاني: أنه ﷺ وعد الناس يوماً يخرجون فيه
١٨	الوجه الثالث: أنه ﷺ استسقى على منبر المدينة
١٨	الوجه الرابع: أنه ﷺ استسقى وهو جالس في المسجد
١٩	الوجه الخامس: أنه ﷺ استسقى عند أحجار الزيت
١٩	الوجه السادس: أنه ﷺ استسقى في بعض غزواته
٢٠	خامساً: آداب الاستسقاء
٢٠	- إذا أصاب الناس قحط لجؤوا إلى الله تعالى
٢١	- موعظة الإمام الناس، وأمرهم بتقوى الله تعالى
٢٢	- يَعِدُ الإمام الناس يوماً يخرجون فيه
٢٣	- وقت خروج الناس إلى الاستسقاء

صلاة الاستسقاء

٥-	تُصلّى صلاة الاستسقاء في الصحراء	٢٤
٦-	يخرج الإمام والناس في تواضع، وتبذل	٢٥
٧-	خروج الصبيان والنساء في الاستسقاء	٢٦
٨-	لا أذان ولا إقامة لصلاة الاستسقاء	٢٦
٩-	الاستسقاء بدعاء الصالحين سنة	٢٧
سادساً: كيفية صلاة الاستسقاء: كصلاة العيد		٢٩
سابعاً: خطبة الاستسقاء سنة		٣٢
ثامناً: المبالغة في رفع اليدين في الدعاء		٤١
تاسعاً: الأدعية في الاستسقاء		٤٧
عاشرًا: تحويل الرداء في الاستسقاء واستقبال القبلة سنة		٥٠
الحادي عشر: تحريم الاستسقاء بالأنواع		٥٤
الثاني عشر: الآداب المختصة بالمطر		٥٥
-١	الخوف من الله عَزَّلَ	٥٦
-٢	لا يدرى متى يجيء المطر إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى	٥٦
-٣	الدعاء إذا رأى المطر	٥٧
-٤	ما يفعل إذا أصابه المطر	٥٧
-٥	الذكر بعد نزول المطر	٥٧
-٦	ذكر ابن القيم أن الإجابة للدعاء تطلب عند نزول الغيث	٥٨
-٧	دعاة الاستصحاباء	٥٨
-٨	دعاة الرعد	٥٨
الثالث عشر: المطر، والرعد، والبرق، والصواعق، والزلزال		٥٩

صلوة الاستسقاء



٥٩	المطر
٦١	الرعد والبرق
٦١	الزلزال
٦٥	الفهرس

توزیع:

مؤسسة الجريدة للتوزيع والإعلان

١٤٠٥ : الرياض : ١١٤٣٦

٤٠ ٢٣٠٧٦ - فاكس ٤٠ ٢٢٥٦: ٣



ردیفک : ۱ - ۶۶۳ - ۴۱ - ۹۹۷۰

العنوان: ٢٣٦-٢٧٦ - ٢٩٤-٢٩
E-Mail: safir777press@hotmail.com